

المأثور من تفسير أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه (ت ٥٥٢هـ)

جمعاً ودراسة

دكتور / عبد الباقي بن عبد الرحمن سيبي

الأستاذ المساعد بقسم القرآن وعلومه

كلية أصول الدين - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

المملكة العربية السعودية

موضوع البحث:

أقوال أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه في التفسير جمعاً ودراسة.

هدف البحث:

جمع المأثور من تفسير أبي أيوب الأنصاري رضي الله من أول القرآن الكريم إلى آخره، وترتيبها في سفر واحد، ودراستها دراسة مقارنة مع الترجيح بين الأقوال، وأهم ميزاته.

مشكلة البحث:

- أن أولى ما يفسر به القرآن الكريم بعد الكتاب والسنة، هو تفسير القرآن بأقوال الصحابة رضي الله عنهم.
- مكانة أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، فهو من علماء الصحابة، وكبراءهم رضي الله عنهم الذين تلقى منهم بعض الصحابة العلم.
- لأبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أقوال ماثورة في التفسير تستحق الجمع والدراسة، كما تبين ذلك من خلال جمع مادة البحث لم يحظ بالجمع والدراسة، فجاء هذا البحث تحقيقاً لذلك.
- أن الدراسات المتخصصة في القرآن وعلومه قد عنيت بجمع التفسير بالمأثور عن العلماء ممن ليس لهم مؤلفات خاصة في التفسير، والمأثور من التفسير عن الصحابي الجليل أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أولى بالعناية والاهتمام.

نتائج البحث:

- حبّ أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه الشديد للجهاد، وفسّر إلقاء النفس إلى التهلكة بالإقامة في الأهل والمال وترك الجهاد في سبيل الله، ومناقبه في مواقفه المشرف مع النبي صلى الله عليه وسلم، وأهله.

- مصادره في التفسير، القرآن، والسنة، وأسباب النزول، وما علم من الأحوال والملابسات والوقائع، والأحداث في زمن نزول الوحي، واللغة، والفهم، والاجتهاد، والاستنباط، وعن أهل الكتاب.
 - عدد أقواله المأثورة رضي الله عنه في التفسير تمّ جمعها عشرون آية، وأكثرها كانت مفسرة بالسنة (٨آيات)، وبأسباب النزول (٨آيات)، وآيتين عن أهل الكتاب مما جازت روايته عنهم، ثمّ باللغة العربية، والفهم، والاجتهاد، والاستنباط.
 - حمله معنى الآيات على العموم؛ ليتناول ما يمكن أن يندرج تحته من المعان والأحكام والفوائد.
- والحمد لله أولاً وآخراً، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.
- الكلمات الدالة (المفتاحية): (المأثور من تفسير أبي أيوب رضي الله عنه جمعاً ودراسة) - التعريف بأبي أيوب رضي الله عنه - عرض المأثور من تفسيره من أول القرآن إلى آخره، ودراستها.

The quote from interpretation of Abi Ayyub Al-Ansari, a collection and study.

**Prepared by: Abdalbaki Abdourahmane Cisse
Assistant Professor, Department of the Qur'an and its Sciences,
Fundamentals of Religion College**

Research Summary

Research topic:

The quote from interpretation of Abi Ayyub Al-Ansari, a collection and study.

Research objective:

Collect the quote's from interpretation of Abi Ayyub Al-Ansari from the beginning of the Qur'an to the end, and its arrangement in one book and its comparative study with the weighting between the sayings and its most important features.

Research issue:

The first thing with which the Noble Qur'an is interpreted after the Qur'an and the Sunnah is the interpretation of the Qur'an with the sayings of the Companions.

The position of Abu Ayyub al-Ansari, he is one of the scholars of the Companions, and their chiefs, from whom some of the Companions received knowledge.

Abu Ayyub al-Ansari had aphorisms in interpretation that deserve collection and study, as it was shown by collecting the research material.

Specialized studies in the Qur'an and its sciences have been concerned with collecting the interpretation of the tradition on the authority of scholars who do not have special books on interpretation, and the most important part of the interpretation of the great companion Abu Ayyub al-Ansari is more worthy of care and attention.

Research results:

Abu Ayyub al-Ansari's intense love for jihad, and he explained that meeting the soul leads to destruction by staying with family and money and abandoning jihad in the way of God, and his virtues in his honorable stances with the Prophet, may God bless him and his family.

His sources are in the interpretation, the Qur'an, the Sunnah, the reasons for revelation, and what is known of the conditions, circumstances, facts, events at the time of revelation, language, understanding, deduction, and from the People of the Book.

The number of his aphoristic sayings in the interpretation was collected twenty verses, and most of them were explained in the Sunnah (٨ verses), and the reasons for revelation (٨ verses), and two verses about the People of the Book which it was permissible to narrate from them, then in the Arabic language, understanding, and deduction.

He carried the meaning of the verses in general; To address what can fall under it of meanings, provisions and benefits.

Praise be to God first and last, and may God's prayers and peace be upon our Prophet Muhammad, his family and companions, and those who followed them in goodness until the Day of Judgment.

Keywords:

The quote from interpretation of Abi Ayyub Al-Ansari, a collection and study – introducing Abi Ayyub Al-Ansari - Presentation of the adage of his interpretation from the beginning of the Qur'an to its end, and its study.

بسم الله الرحمن الرحيم المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وعلى آله وصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن من أعظم نعم الله تعالى على خلقه إنزال كتابه الكريم على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين، وجعل سبحانه حملة كتابه خير أمة أخرجت للناس، وخصّ الصحابة رضي الله عنهم بمشاهدة نزول الوحي، وتلقيهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم تلاوة ومعنى وعملاً، وهم أعلم الأمة بتفسير كتاب الله؛ لما شاهدوا من القرائن، والأحوال التي اقتصوا بها من الفهم التام، والعلم الصحيح، وأقوالهم في التفسير في المرتبة الثالثة بعد تفسير القرآن بالقرآن، والقرآن بالسنة؛ فجمع المأثور من تفسيرهم من أشرف الموضوعات التي يتشرف الباحث بالكتابة فيها، فكان الموضوع: "المأثور من تفسير أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه جمعاً ودراسة".

أهمية الموضوع، وأسباب اختياره تظهر فيما يلي:

١- أن أولى ما يفسر به القرآن الكريم بعد الكتاب والسنة، هو تفسير القرآن بأقوال الصحابة رضي الله عنهم؛ لأنهم أهل اللسان، وشاهدوا التنزيل، وعرفوا أحواله، وأحوال من نزل فيهم القرآن، وسلامة مقاصدهم، وحسن فهمهم، ورسوخهم في العلم، لاسيما علماؤهم وكبرائهم.

٢- مكانة الصحابي الجليل أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، فهو من علماء الصحابة رضي الله، وكبراءهم الذين تلقى منهم بعض الصحابة العلم، كابن عباس، وابن عمر، والبراء بن عازب، وأبي أمامة، وزيد بن خالد الجهني، والمقدم بن معد يكر، وأنس بن مالك، وجابر بن سمرة وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين.

٣- له رضي الله عنه أقوال مأثور في التفسير تستحق الجمع والدراسة، كما تبين ذلك من خلال جمع مادة البحث، ومما يؤكد مكانة أقواله المأثور أنه لا تخلو أمهات كتب التفسير، والسنة من ذكر أقواله، ومن هذه التفاسير: جامع البيان للطبري، وتفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، وبحر العلوم السمرقندي، والنكت والعيون للماوردي، والكشف والبيان للثعلبي، ومعالم التنزيل للبغوي، والمحرم الوجيز لابن عطية، ومفاتيح الغيب للرازي، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي، وتفسير الخازن، والبحر

المحيط لأبي حيان، وإرشاد العقل السليم لأبي السعود، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير، ونظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي، وروح المعاني للأوسى، وغيرها من كتب التفسير، وهذا يؤيد القيمة العلمية لأقواله المأثور رضي الله عنه في التفسير.

٤- أن أقواله المأثور رضي الله عنه في التفسير لم تحظ بالجمع والدراسة، فجاء هذا البحث تحقيقاً لذلك؛ حيث إنها غير معروفة لدى الكثير من طلاب الدراسات القرآنية؛ لتفرقتها في ثنايا كتب التفسير، وقد تفرد أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه في القول ببعضها.

٥- أن الدراسات المتخصصة في القرآن وعلومه قد عنيت بجمع أقوال العلماء في التفسير ممن ليس لهم مؤلفات خاصة في التفسير، ولا ريب أن أقوال الصحابة رضي الله عنهم أولى بالعناية من أقوال غيرهم، وهم خير القرون، والأمة، ومعرفة أقوالهم في التفسير خير وأنفع من معرفة أقوال غيرهم في التفسير.

أهداف الموضوع:

١- جمع المأثور من أقوال الصحابي الجليل أبي أيوب الأنصاري رضي الله في التفسير من أول القرآن الكريم إلى آخره، وترتيبها في سفر واحد.

٢- دراسة أقواله رضي الله عنه في التفسير دراسة مقارنة، وذلك بدراسة قوله وقول من خالفه مع الترجيح بين الأقوال.

٣- بيان منهج التفسير، وأصوله من خلال المأثور عنه من تفسيره، وأهم ميزاته.

حدود البحث:

جمع المأثور من تفسير أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه ودراستها.

الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسات سابقة فيما راجعت في مظانها تناولت المأثور من تفسير أبي أيوب

الأنصاري رضي الله عنه جمعاً ودراسة.

خطة البحث

يتكون البحث من مقدمة، وقسمين، وخاتمة، وفهارس.

١- المقدمة: تتضمن أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهداف البحث، وحدوده والدراسات السابقة حوله، وخطته، ومنهج الكتابة فيه.

٢- القسم الأول: التعريف بأبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، وبيان منهج التفسير وأصوله من خلال أقواله المأثور في التفسير، وفيه فصلان:

الفصل الأول: التعريف بأبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: اسمه ونسبه، ووفاته.

المبحث الثاني: صفاته، ومناقبه.

المبحث الثالث: مكانته العلمية.

المبحث الرابع: مصادره في التفسير.

الفصل الثاني: بيان منهج التفسير وأصوله من خلال أقواله المأثورة في التفسير، وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: تفسيره القرآن بالسنة.

المبحث الثاني: بيانه بأسباب النزول.

المبحث الثالث: بيان التخصيص للعموم.

المبحث الرابع: تفسيره باللغة العربية.

المبحث الخامس: تفسيره بالفهم والاجتهاد.

المبحث السادس: بيانه بالعموم.

المبحث السابع: موقفه من أهل الكتاب.

٣- القسم الثاني: عرض المأثور من تفسير أبي أيوب الأنصاري من أول القرآن إلى آخره، ودراستها.

٤- الخاتمة: وفيها أهم النتائج التي توصل إليها البحث.

٥- ثبت المصادر والمراجع.

منهج البحث:

سوف تكون الدراسة وفق المنهج الاستقرائي التحليلي، بناء وفق المنهج المتبع على النحو الآتي:

أولاً: تكون الدراسة على وفق المنهج الوصفي التحليلي في القسم الأول.

ثانياً: تكون الدراسة على وفق المنهج الاستقرائي المقارن في جمع المأثور من تفسيره، وعرضها، ودراستها في القسم الثاني، على النحو الآتي:

١. ترتيب أقواله المأثورة رضي الله عنه في التفسير، حسب ترتيب المصحف للآيات والسور.

٢. كتابة الآية التي ورد فيها أقواله المأثورة، وترقيمها قبل ذكر قوله رضي الله عنه.

٣. دراسة أقواله دراسة مقارنة بأقوال المفسرين، وأدلتهم.

وستكون الدراسة والموازنة لكل قول على النحو التالي:

١. الآية التي ورد فيها قول أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه.

٢. نص كلام أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه في تفسير الآية.

٣. الدراسة الموازنة مع أقوال المفسرين، وأدلتهم، وانتهاء بالخلاصة،

والترجيح.

ثالثاً: جمع الآيات التي ورد فيها قول أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه من خلال سور القرآن الكريم حسب ترتيب المصحف، وكتابتها بالرسم العثماني مع ذكر سورها وترقيمها في المتن.

رابعاً: تخريج الآثار الواردة من مصادرها المعتمدة من كتب التفسير، والسنة، وتوثيقها من كتب التفسير.

خامساً: تخريج الأحاديث: إن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فيكتفى به، وإن كان خارج الصحيحين يخرج من مظانه وذكر حكم العلماء عليه.

سادساً: عزو القراءات القرآنية إلى مصادرها، مع بيان المتواتر منها والشاذ.

سابعاً: نسبة الأقوال إلى قائلها مع عزوها في موضعها من كتبهم إن وجدت، أو من الكتب المعتمدة في نقل أقوالهم.

ثامناً: شرح ما يحتاج إلى بيان من غريب الألفاظ.

وأسأل الله التوفيق والسداد، ويجعل ما قصدته خالصاً لوجهه الكريم، إنه وليّ ذلك والقادر عليه.

القسم الأول: التعريف بأبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، وبيان منهج التفسير وأصوله من خلال أقواله المأثور في التفسير، وفيه فصلان:

الفصل الأول: تعريف أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: اسمه، نسبه، وفاته.

خالد بن زيد بن كليب بن ثعلبة بن عبد بن عوف بن غنم بن مالك بن النجار، الخزرج الأكبر أبو أيوب الأنصاري الخزرجي، وهو مشهور بكنيته، وأمّه: هند بنت سعيد بن عمرو بن امرئ القيس بن مالك بن ثعلبة بن كعب بن الخزرج الأنصارية الخزرجية. توفي في بعض غزواته بالقسطنطينية في خلافة معاوية رضي الله عنه، فأوصى رضي الله عنه بدفنه في أرض العدو، سنة (٥٢هـ). وقيل غير ذلك.

المبحث الثاني: صفاته، ومناقبه.

أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه هو الذي خصه النبي صلى الله عليه وسلم بالنزول عليه في بني النجار، وكان شجاعاً صابراً تقياً محباً للجهاد في سبيل الله، شهد بدرًا وأحداً والعقبة، والمشاهد كلها، ولزم الجهاد، وكان يقول عند قوله تعالى: ﴿انفروا خفافاً وثقالاً﴾ [التوبة ٤١] «ولا أجدني إلا خفيفاً أو ثقيلاً»^(١)، واستضاف رسول الله صلى الله عليه وسلم في منزله إلى أن بنى مسجده وحجرته، ثم انتقل إليها، وأخى الرسول عليه الصلاة والسلام بينه وبين مصعب بن عمير رضي الله عنهما، ولما دخل البصرة أنزله ابن عباس رضي الله عنهما منزله، وقاسمه ماله، ومما ذكر ما ورد في مناقبه: لما قالت امرأته أم أيوب: «يا أبا أيوب ألا تسمع ما يقول الناس في عائشة؟»، قال: بلى، وذلك الكذب، أكنت أنت يا أم أيوب فاعلة ذلك؟ قالت: لا والله ما كنت لأفعله، قال: فعائشة، والله خير منك، فلما نزل القرآن ذكر الله من قال في الفاحشة ما قال، فقال: ﴿لولا إذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيراً﴾ أي: فقولوا كما قال أبو أيوب وصاحبه^(٢).

المبحث الثالث: مكانته العلمية

كفى مكانة لأبي أيوب رضي الله عنه العلمية العالية أنه تلقى علمه من النبي صلى الله عليه وسلم، وشاهد التنزيل، والوقائع والأحداث، وأحوال من نزل فيهم القرآن، فهو من كبار الصحابة السابقين الأولين الأنصار رضي الله عنهم، وعلمائهم، وأخذ عن سيد القراء أبي بن كعب رضي الله عنه، وقد حدث عنه جمع من الصحابة رضي الله عنهم:

(١) ينظر: الآية العاشرة من البحث.

(٢) ينظر: تفسير الطبري (١٧/٥٢)، النكت والعيون (٤/٨٠)، والقرطبي (٩/٣٨٣)، وابن كثير (٢/٦٦٠-٦٦٢).

أَبُو أَمَامَةَ، وَالْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، وَزَيْدُ بْنُ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، وَالْمِقْدَامُ بْنُ مَعْدِيكَرِبٍ، وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدِ الْخَطَمِيِّ، وَجَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ، وَأَبْنُ عُمَرَ، وَأَبْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَمِنَ التَّابِعِينَ: سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَسَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَطَاءُ بْنُ يَزِيدِ اللَّيْثِيِّ، وَعَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ، وَغَيْرُهُمْ رَحِمَهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا، وَهُوَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ رِوَاةِ السَّنَةِ، وَمَصَادِرِهَا، وَقَدْ رَوَى عِدَّةٌ أَحَادِيثَ، فِي "مُسْنَدِ بَقِي" لَهُ مِئَةٌ وَخَمْسَةٌ وَخَمْسُونَ حَدِيثًا، فَمِنْهَا فِي الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ: سَبْعَةٌ، وَفِي الْبَخَارِيِّ حَدِيثٌ، وَفِي مُسْلِمٍ خَمْسَةٌ أَحَادِيثٌ (١).

المبحث الرابع: مصادره في التفسير

مصادر التفسير عند أبي أيوب رضي الله عنه القرآن، والسنة، وأسباب النزول، وما علم من الأحوال والملابسات والوقائع، والأحداث في زمن نزول الوحي، واللغة العربية، والفهم والاجتهاد، وأهل الكتاب (٢).

الفصل الثاني: بيان أصول التفسير ومنهجه من خلال أقواله في التفسير، وفيه سبعة مباحث.

المبحث الأول: تفسير القرآن بالسنة.

بيان القرآن بالسنة من مصادر تفسير أبي أيوب رضي الله عنه، وهي شارحة للقرآن، وموضحة له (٣)، وقد فسّر رضي الله عنه قوله تعالى: ﴿اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾ بالسنة؛ إذ قال بأن معناه "إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة" للحديث: «أَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ». قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخَطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَ الرَّبَاطُ» (٤).

المبحث الثاني: بيانه بأسباب النزول.

أسباب النزول من الأمور التي يقع عليها التفسير، ويعين على بيان معنى الآية وفهما (٥)، وقد فسّر رضي الله عنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ بسبب نزوله؛ إذ قال رضي الله عنه "جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم

(١) ينظر: ترجمته في الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر (٢/ ٤٢٤)، تاريخ بغداد للخطيب (١/ ١٥٣) رجال صحيح البخاري = الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد الكلاباذي (٢٢٢/١)، رجال مسلم لأصبهاني (١/ ١٨١)، سير أعلام النبلاء للذهبي (٣/ ٣٥٤-٣٦٣)، صفة الصفوة لابن الجوزي (١/ ٤٦٨)، مشاهير الصحابة رضي الله عنهم (ص: ١٤٩)، معجم الصحابة اللغوي (٢/ ٢١٨)، معرفة الصحابة لأبي نعيم (٢/ ٩٣٣)، إسناعات المبتدأ للسيوطي (ص: ٩)، الأعلام للزركلي (٢/ ٢٩٥).

(٢) ينظر: التفسير والمفسرون للذهبي (٤٠/١)، وفصول في أصول التفسير لمساعد الطيار (ص: ٣٠)، وقواعد التفسير لخالد السبت (١٧٩/١-١٩٢).

(٣) ينظر تفسير ابن كثير (٧/١).

(٤) سبأني تخريجه عند الآية الرابعة من البحث.

(٥) أسباب النزول على قسمين: الأول: الصريح، وهو ما صرح به الصحابي بقوله: سبب نزول هذه الآية كذا، أو ذكر واقعة، أو سؤال ثم عقب ذلك بقوله: فنزلت، أو ونزلت، أو ثم نزلت، أو فأوحى الله لي نبيه. والثاني: غير صريح، وهو أن يقول: نزلت هذه الآية في كذا، ونحو ذلك، فهذا يحتمل أن يكون سبباً في النزول كما يحتمل أن يكون من قبيل التفسير. ينظر: مقدمة لتفسير مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (٣/ ٢٣٩-٣٤٠) والإقناع في علوم القرآن للسيوطي (١/ ٨٩-٩١) وقواعد التفسير لخالد السبت (١/ ٦٨-٦٩)، ولروايات التفسيرية في فتح الباري (٨٨/١).

وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنَّ لِي ابْنَ أَخٍ لَا يَنْتَهِي عَنِ الْحَرَامِ، قَالَ: «وَمَا دِينُهُ؟» قَالَ: يُصَلِّي وَيُوحِّدُ اللَّهَ. قَالَ: اسْتَوْهَبَ مِنْهُ دِينَهُ، فَإِنَّ أَبِي فَايْتَأَعُهُ مِنْهُ، فَطَلَبَ الرَّجُلُ ذَلِكَ مِنْهُ فَأَبَى عَلَيْهِ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: وَجَدْتُهُ شَحِيحًا عَلَى دِينِهِ، قَالَ: وَنَزَلَتْ ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^(١).

المبحث الثالث: بيان التخصيص للعموم.

بيان التخصيص للعموم من الأمور التي يقع عليها تفسير الصحابة رضي الله عنهم، وقال رضي الله عنه عند قوله تعالى: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ حيث قال: «ولا أجدني إلا خفيفاً أو ثقیلاً»^(٢)، ببيان التخصيص للعموم؛ فدل قوله رضي الله عنه على وجوب الجهاد، والنفير العام، ويكون إخراج الأعمى والأعرج، والضعيف والمريض من بيان التخصيص للعموم، وهو من أنواع تفسير الصحابة تخصيص عمومهم، فالآية محكمة وليست منسوخة؛ لإمكان الجمع بين النصوص المتعارضة.

المبحث الرابع: تفسيره باللغة العربية.

اللغة العربية من مصادر الصحابة رضي الله عنهم في التفسير، وهم أهل اللسان، فسر رضي الله عنه قوله تعالى: ﴿مُدْهَامَانِ﴾ "خضراوان" فدل هذا على قوة فهمه للغة؛ لأن الخضرة إذا اشتدت ضربت إلى السواد خضراوان، أي خضراوان كأنهما من شدة خضرتهما سوداوان^(٣).

المبحث الخامس: تفسيره بالفهم والاجتهاد والاستنباط.

يتميز تفسيره رضي الله عنه بما لديه من ملكة الاجتهاد وقوة الاستنباط، وقد شهد المشاهد، والوقائع والأحداث، والأحوال والقرائن التي تمكنه من الفهم التام، واستخراج المعنى الصحيح؛ كما فسر رضي الله عنه قوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ الإقامة في الأهل والمال وترك الجهاد^(٤).

المبحث السادس: عنايته بالعموم

العام هو اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له بحسب وضع واحد^(٥)، وقد فسر رضي الله عنه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لِنَسْأَلَنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ "أنه عام في كل ما أنعم الله به على العبد وإن كان قليلاً"^(٦) فدل على عنايته بالعموم.

(١) ينظر: الآية السادسة من البحث.

(٢) ينظر: الآية العاشرة من البحث.

(٣) ينظر: الآية السادسة عشر من البحث.

(٤) ينظر: الآية الأولى من البحث.

(٥) ينظر دراسات في علوم القرآن (ص ٢٧٠-٢٧١).

(٦) ينظر: الآية التاسعة عشر من البحث.

المبحث السابع: موقفه من أهل الكتاب.

روى أبو أيوب رضي الله عنه التفسير عن أهل الكتاب (١)، وقال عند قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبَدَّلَ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ﴾. «أتى النبي صلى الله عليه وسلم حبراً من اليهود، وقال: أرأيت إذ يقول الله في كتابه: ﴿يَوْمَ تَبَدَّلَ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ﴾، فأين الخلق عند ذلك؟». قال: «أضيافُ اللهَ فَنَ يُعْجِزُهُمْ مَا لَدَيْهِ» (٢).

القسم الثاني: عرض المأثور من تفسير أبي أيوب الأنصاري من أول القرآن إلى آخره، ودراساتها.

الآية الأولى - قوله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [سورة البقرة ١٩٥]

قال أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه في المراد بقوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ "الإقامة في الأهل والمال وترك الجهاد" (٣).

لما روي عن أسلم أبي عمران قال: كُنَّا بِالْقُسْطَنْطِينِيَّةِ، وَعَلَى أَهْلِ مِصْرَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، وَعَلَى أَهْلِ الشَّامِ رَجُلٌ، فَخَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ صَفٌّ عَظِيمٌ مِنَ الرُّومِ، فَصَفَفْنَا لَهُمْ، فَحَمَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الرُّومِ حَتَّى دَخَلَ فِيهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا، فَصَاحَ النَّاسُ إِلَيْهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ، أَلْقَى بِيَدِهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ، فَقَامَ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَتَأَوَّلُونَ هَذِهِ الْآيَةَ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ، إِنَّمَا أَنْزَلَتْ فِيْنَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، إِنَّا لَمَّا أَعَزَّ اللَّهُ دِينَهُ، وَكَثُرَ نَاصِرُوهُ، قُلْنَا فِيْمَا بَيْنَنَا لِبَعْضِنَا بَعْضٌ سِرًّا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَمْوَالَنَا قَدْ ضَاعَتْ، فَلَوْ أَقْمْنَا فِيهَا، وَأَصْلَحْنَا مِنْهَا مَا قَدْ ضَاعَ، فَانزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ يَرُدُّ عَلَيْنَا مَا قَدْ هَمَمْنَا بِهِ، فَقَالَ: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ فَكَانَتْ التَّهْلُكَةُ فِي الْإِقَامَةِ الَّتِي أَرَدْنَا أَنْ نَقِيمَ فِي أَمْوَالِنَا وَنَصْلِحَهَا، فَأَمَرْنَا بِالْغَزْوِ، فَمَا زَالَ أَبُو أَيُّوبَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ تَعَالَى» (٤).

(١) رواية الصحابة رضي الله عنهم عن أهل الكتاب على ثلاثة أقسام: الأول: ما علمت صحته لوجود ما يشهد له مما في الكتاب والسنة، فهو صحيح، ولا مانع من التحديث به. الثاني: ما يتيق كذبه؛ لوجود ما يعارضه في الكتاب والسنة، فهذا يطوى ولا يروى إلا في مقام الإبطال والرد. الثالث: ما كان من السكوت عنه، فليس عندنا ما يكذبه، ولا ما يصدقه، فهذا لا نكذبه ولا نجزم بيقوته، لكن لا مانع من التحديث به، بيد أن القرآن لا يفسر به، إما أن تكون الرواية الواردة عن أهل الكتاب بالتصريح، أو دون التصريح بنسبة المروي إليهم في التفسير. ينظر: تفسير ابن كثير (٤٠١/١)، وتفسير القاسمي (٤٠١)، وتفسير السعدي (٤٦/١)، وقواعد التفسير للسبب (١٨٨/١).

(٢) سيأتي تخريجه عند الآية الثالثة عشرة من البحث.

(٣) ينظر: الكشف والبيان للتعليبي (٩٢ / ٢).

(٤) أخرجه أبو داود (١٦ / ٢)، (٢٥١٢)، (٢٢ / ٥)، ح (٢٩٧٢)، والطبراني (٤٠٦٠)، وابن حبان في صحيحه (٩ / ١١)، ح (٤٧١١)، وابن جرير الطبري (٥٩١/٣) - (٥٩٢)، والحاكم وصححه (٢ / ٣٠٢)، ح (٣٠٨٨)، والبيهقي (١٣ / ١٣٨)، ح (٥٥٥٢)، (٣ / ٣٦٨)، وشرح مشكل الآثار للطحاوي (١٢ / ٩٩)، وأورده السيوطي في الدر المنثور (١ / ٥٠٠). حديث صحيح: صححه الألباني.

أقوال العلماء في المراد بقوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾.

القول الأول: الإقامة في الأهل والمال وترك الجهاد. قاله أبو أيوب رضي الله عنه
القول الثاني: الخروج للجهاد في سبيل الله بغير نفقة ولا قوة. وبه قال حذيفة بن اليمان،
وابن عباس رضي الله عنهما، وابن زيد، وعامر الشعبي، ومجاهد، وقتادة، والسدي،
وعكرمة، والحسن البصري، وعطاء، والضحاك وغيرهم (١).

أدلتهم: سياق الآية: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾؛ لما روي عن حذيفة رضي الله عنه في
قوله: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ قال: «يَعْنِي فِي تَرْكِ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، وقال
ابن زيد: «إذا لم يكن عندك ما تنفق، فلا تخرج بنفسك بغير نفقة ولا قوة: فتلقي بيدك
إلى التهلكة» (٢).

وجه الدلالة: أن الخروج للجهاد في سبيل الله بغير نفقة ولا قوة هو إلقاء النفس في
التهلكة بالإثم في ترك الواجب؛ لأن في ذلك تقيطاً، وترك اتخاذ الأسباب تقيط.
القول الثالث: اليأس من رحمة الله، ومغفرته عند ارتكاب المعاصي فلا توبة. وبه قال
البراء بن عازب رضي الله عنه، وعبيدة السلماني (٣).

أدلتهم: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَيَاسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَبِئَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ
الْكَافِرُونَ﴾ [سورة يوسف: ٨٧]. وعن البراء بن عازب رضي الله عنه، قال له رجل: «يَا
أبا عمار: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ أهو الرجل يلقي العدو فيقاتل حتى يقتل؟
قال: لا، ولكن هو الرجل يُذنب الذنب، فيقول: لا يغفر الله لي» (٤).

وجه الدلالة بهذه الآية: ﴿وَلَا تَيَاسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ﴾ أن اليأس من رحمة الله، ومغفرته
عند ارتكاب المعاصي، هو إلقاء النفس في التهلكة؛ لأنه كبيرة من كبائر الذنوب، وذلك
إنما جعل اليأس من صفة

الكفرة، وهم يستبعدون رحمة الله، وهي بعيدة منهم، فنهى الله تعالى التشبه بهم،
والإيأس من رحمة الله كفر، والكفر رأس كل شر وتهلكة (٥).

الترجيح بين الأقوال: الآية محمولة على جميع ما ذكر، وكل معانيها مقبولة، مع أدلتهم،
إلا أن أبا أيوب رضي الله عنه بيّن معنى التهلكة في هذه الآية بسبب نزولها في ترك
الجهاد في سبيل الله بمعناه العام، وأما الامتناع من النفقة في سبيل الله فدلالة السياق،

(١) ينظر: تفسير الطبري (٥٩١/٣)، والنكت والعيون للماوردي (١/٢٥٣-٢٥٤)، و القرظي (٢/٣٦١).

(٢) أخرجهما ابن جرير (٣/٥٨٣-٥٨٧)، وابن أبي حاتم (٥/٢)، ح (١٧٧٧-١٧٧٨)، والسيوطي في الدر المنثور (٢/٣٢١-٣٢٢-٣٢٥).

(٣) ينظر: تفسير الطبري (٣/٥٧٣-٥٨٧)، والنكت والعيون (١/٢٥٣-٢٥٤)، والكشف والبيان (٢/٩٢).

(٤) أخرجه ابن جرير (٣/٥٨٨)، والحاكم وصححه (٢/٢٧٥)، ح (٣٠٨٩)، ووافقه الذهبي في التلخيص، والبيهقي في شعب الإيمان - باب معالجة كل ذنب بالتوبة (٩/٣٠٥).

(٥) ح (٢/٣٢٥-٣٢٤)، والسيوطي في الدر المنثور (٢/٣٢٥-٣٢٤).

(٦) ينظر: البحر المديد (٣/٤١٥)، وتفسير السعدي (ص: ٤٠٤).

والياس من رحمة الله؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَيَاسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ﴾؛ لأن الله قد نهى عن ذلك كله، وعن الإلقاء بالنفس لما فيه الهلاك؛ لأن لفظ "تلقوا" في سياق النهي يقتضي كل إلقاء النفس بالتهلكة، وكل تسبب في الهلاك عن عمد، فيكون منهياً عنه محرماً (١).

الآية الثانية- قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَعُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ [سورة البقرة- ٢٠٧].

نقل عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه في المراد بقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ "نزلت فيمن يقتحم القتال"، كما قاله القرطبي نقلاً عنه: نزلت فيمن يقتحم القتال، حمل هشام بن عامر على الصف في القسطنطينية، فقاتل حتى قتل، فقرأ أبو هريرة رضي الله عنه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾، ومثله عن أبي أيوب رضي الله (٢).

اختلف العلماء فيمن نزلت الآية: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾. **القول الأول:** إنها نزلت فيمن يقتحم القتال. وبه قال أبو أيوب الأنصاري، وأبو هريرة رضي الله عنهما؛ لما روي عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، أنه قال:.. وأما هذا فهو الذي قال الله فيه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ (٣). وعن محمد بن سيرين قال: حمل هشام بن عامر على الصف حتى خرقة، فقالوا: ألقى بيده!! فقال أبو هريرة رضي الله عنه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ (٤).

وجه الدلالة: أن كل من يقتحم القتال في سبيل الله فقد اشترى نفسه ابتغاءاً لمرضاة الله تعالى؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ﴾. وفي قول أبي أيوب رضي الله عنه: "وأما هذا فهو الذي قال الله فيه.. " دليل على أن سبب نزول هذه الآية غير صريح، ويحتمل أن يكون من قبيل التفسير، إنما هو مما يتناوله عموم قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ...﴾.

القول الثاني: إنها نزلت في المجاهدين في سبيل الله من المهاجرين والأنصار رضي الله عنهم. وبه قال قتادة (٥).

(١) ينظر: تفسير الطبري (٣/ ٥٩٣)، وشرح مشكل الآثار للطحاوي (١٢/ ٩٩)، وابن كثير (١/ ٢٨٥-٢٨٦)، والتحرير والتنوير (٢/ ٢١٠-٢١١).

(٢) ينظر: تفسير القرطبي (٣/ ٢١)، والبحر المديد (١/ ٢٤٣).

(٣) ذكر هذا الأثر ابن عطية في المحرر الوجيز (١/ ٢٥١).

(٤) أخرجه ابن جرير (٤/ ٢٤٩)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٤/ ٢١٦)، ح (١٩٤٣٩)، والبيهقي في شعب الإيمان- باب ما ذكر في فضل الجهاد والحث عليه (٣/ ١٦٠)، ح (٣٢١١)، والسيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٨٦).

(٥) ينظر: تفسير الطبري (٤/ ٢٤٧)، والكشف والبيان (٢/ ١٢٦)، والقرطبي (٣/ ٢١)، وابن كثير (١/ ٣٠٧)، والبحر المحیط (٢/ ٧٦).

أدلتهم: ما روي عن قتادة في قول الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ قَالَ: «هُمُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ» (١).

القول الثالث: إنها نزلت في رجال من المهاجرين بأعيانهم، وهم صهيب بن سنان، وأبو ذر الغفاري رضي الله عنهما، وبه قال عكرمة، وسعيد بن المسيب، والربيع (٢).

أدلتهم: عن ابن جريج، في قول الله عز وجل: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ «نزلت في صهيب بن سنان، وأبي ذر رضي الله عنهما» (٣).

القول الرابع: أنها نزلت فيمن أمر بالمعروف ونهى عن المنكر، وبه قال عمر بن الخطاب، وعلى بن أبي طالب وابن عباس رضي الله عنهم، وغيرهم (٤).

الترجيح بين الأقوال: معنى الآية عام في كل مجاهد في سبيل الله، ومنه الأمر بالمعروف، والناهي عن المنكر، وأكثر المفسرين حملوها على أنها نزلت في كل مجاهد في سبيل الله؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدَا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة ١١١] (٥).

الآية الثالثة - قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

قال أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه في المراد بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ﴾ "أي الرجاعين عما كانوا عزموا عليه من ذلك ومن كل ذنب أوجب لهم نقص الإنسانية، ولاسيما شهوة الفرج الإمام به، كلما وقعت منهم زلة أحدثوا لها توبة؛ لأن ذلك من أسباب إظهاره سبحانه صفة الحلم والعفو والجود والرحمة والكرم (٦).

(١) أخرجه ابن جرير (٤/ ٢٤٧)، وابن أبي حاتم (٢/ ٦٣)، (١٩٧٩)، والصحيح المسبور من التفسير بالمأثور (١/ ٣٢٠)، والدر المنثور (٢/ ٤٨٣-٤٩٠).

(٢) ينظر: تفسير الطبري (٤/ ٢٤٨)، والكشف والبيان (٢/ ١٢٦)، والنكت والعيون (١/ ٢٦٧)، والقرطبي (٣/ ٢٠-٢١)، والبحر المحيط (٢/ ٧٦) وابن كثير (١/ ٣٠٧).

(٣) أخرجه ابن جرير (٤/ ٢٤٨)، والحاكم في المستدرک (٣/ ٤٠٠)، ح (٥٧٠٧)، والطبراني في المعجم الكبير (٨/ ٢٩)، ح (٧٢٨٩)، والطبقات الكبرى لابن سعد (٣/ ٢٢٨)، والسيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٨٣-٤٩٠).

(٤) ينظر: تفسير القرطبي (٣/ ٢١).

(٥) ينظر: تفسير ابن كثير (١/ ٣٠٧)، وأيضاً القرطبي (٣/ ٢١)، والبحر المحيط لأبي حيان (٢/ ٧٦).

(٦) ينظر: نظم الدرر للبقاعي (١/ ٤٢١-٤٢٢).

أقوال العلماء في المراد بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ﴾.

القول الأول: التوابون من الذنوب والشرك. قاله أبو أيوب الأنصاري، وعطاء، ومجاهد^(١).
أدلتهم: حديث أبي أيوب رضي الله عنه، حين حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ كُنْتُ كَتَمْتُ عَنْكُمْ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَوْلَا أَنْكُمْ تُذْنِبُونَ لَخَلَقَ اللَّهُ خَلْقًا يُذْنِبُونَ يَعْفِرُ لَهُمْ»^(٢).

القول الثاني: التوابين، المنيبين من إتيان الحيض ذكره بعض المفسرين^(٣).
وأدلتهم: سياق الآية: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَدْنَىٰ فَاعْتَرَلُوا نِسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾
الترجيح بين الأقوال: معنى الآية عام يشمل التوابين من الذنوب، وإتيان الحيض وغيرهم^(٤).

الآية الرابعة - قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران - ٢٠٠].

قال أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه في المراد بقوله تعالى: ﴿اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾ "إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة"^(٥)؛ لما رواه رضي الله عنه، أنه قال: وقف علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «هل لكم إلى ما يمحو الله به الذنوب ويعظم به الأجر؟». قلنا: نعم يا رسول الله، وما هو؟ قال: «إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة»، قال: «وهو قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ فذلك هو الرباط في المساجد»^(٦).

أقوال العلماء في المراد بقوله تعالى: ﴿اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾.

القول الأول: إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة. وهو قول أبي أيوب، وابن عباس رضي الله عنهم، وغيرهم، وبه قال الجمهور^(٧).

(١) ينظر: تفسير الطبري (٤/ ٣٩٤-٣٩٦)، والقرطبي (٣/ ٩١). وزاد المسير (١/ ٢١٩)، ونظم الدرر (١/ ٤٢١-٤٢٢).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه - باب سقوط الذنوب بالاستغفار توبة (٨/ ٩٤)، (٧١٣٩)، والترمذي في سننه (٥/ ٥٤٨)، (٣٥٣٩).

(٣) ينظر: تفسير الطبري (٤/ ٣٩٤-٣٩٦)، والقرطبي (٣/ ٩١)، وذاد المسير (١/ ٢١٩).

(٤) ينظر: تفسير الطبري (٤/ ٣٩٤-٣٩٦)، والبحر المحيط (٢/ ١١٩).

(٥) ينظر: الهداية إلى بلوغ النهاية (٢/ ١٢٠٩)، وابن كثير (١/ ٥٤٦).

(٦) أورده ابن كثير في تفسيره (٢/ ١٩٧)، وقال: وهذا حديث غريب من هذا الوجه جداً، وعزاه إلى ابن مردويه، والسيوطي في الدر المنثور (٤/ ١٩٧)، وفي إسناده الوازع بن نافع، قال ابن معين: ليس بثقة، وقال البخاري: منكر الحديث وتركه النسائي وقال ابن عدي: عامة ما يرويه الوازع غير محفوظ. ينظر: ميزان الاعتدال للذهبي (٤/ ٣٢٧)، ولسان الميزان لابن حجر (٨/ ٣٦٧) - ج (٨٣٢٣).

(٧) ينظر: تفسير الطبري (٧/ ٥٠٣)، والنكت والعيون (١/ ٤٤٥)، والقرطبي (٤/ ٣٢٣-٣٢٤).

أدلتهم: حديث «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ». قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكُمْ الرَّبَاطُ»^(١).

القول الثاني: اصبروا على دينكم، وصابروا وعدي إياكم على طاعتكم لي، ورابطوا أعداءكم. وبه قال محمد بن كعب القرظي^(٢).

أدلتهم: عن مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ {اصْبِرُوا} عَلَى دِينِكُمْ، {وَصَابِرُوا} الْوَعْدَ الَّذِي وَعَدْتُمْ عَلَيْهِ، {وَرَابِطُوا} عَدُوِّي وَعَدُوِّكُمْ حَتَّى يَتْرَكَ دِينَهُ لِدِينِكُمْ^(٣).

القول الثالث: اصبروا على الجهاد، وصابروا عدوكم ورابطوهم، وبه قال زيد بن أسلم^(٤).

أدلتهم: حديث «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا»^(٥).

وجه الدلالة: أن المراد بالمرابطة ههنا: مرابطة الغزو في نحر العدو وحفظ ثغور الإسلام وصيانتها من دخول الأعداء في بلاد المسلمين، كما وردت الأخبار الصحاح في الترغيب في الرباط في سبيل الله، وكثرة الثواب^(٦).

القول الرابع: اصبروا على طاعة الله، وصابروا أعداء الله، ورابطوا في سبيل الله، وبه قال الحسن البصري، وقتادة، وابن جريج، والضحاك^(٧).

أدلتهم: عن الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا﴾ فَقَالَ: «أُمِرُوا أَنْ يَصْبِرُوا عَلَى دِينِهِمُ الَّذِي ارْتِضَاهُ اللَّهُ لَهُمْ لِلْإِسْلَامِ، فَلَا نَدْعُو لِسِرَّاءٍ وَلَا لِضِرَّاءٍ، وَلَا لِشِدَّةٍ وَلَا لِرِخَاءٍ حَتَّى يَمُوتُوا مُسْلِمِينَ، وَأَنْ يُصَابِرُوا الْكُفَّارَ، وَأَنْ يُرَابِطُوا الْمَشْرِكِينَ»^(٨).

الترجيح بين الأقوال: معنى الآية عام يتضمن الصبر، وعلى رأسها ربط النفس على الصلوات، والثبات عليها، والملازمة فيما أمر الله به ونهى عنه، وكل ملازم لثغر من

(١) أخرجه مسلم في صحيحه - باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره (١ / ٢١٩)، ح (٢٥١)، والترمذي في سننه - باب في إسباغ الوضوء (١٠٥ / ١) ح (٥١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) ينظر: النكت والعيون (١ / ٤٤٥)، والهداية إلى بلوغ النهاية (٢ / ١٢٠٩)، والقرطبي (٤ / ٣٢٣-٣٢٤).

(٣) أخرجه ابن جرير (٧ / ٥٠٣)، وابن أبي حاتم (٣ / ٣١٩)، ح (٤٧٣٥)، وابن المنذر (٢ / ٥٤٣)، (١٢٩٢) في السيوطي في الدر المنثور (٢ / ٤١٧).

(٤) ينظر: المصادر السابقة، وابن كثير (١ / ٥٤٧).

(٥) رواه البخاري في صحيحه - باب فضل رباط يوم في سبيل الله وقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (٧ / ٣٦٨) ح (٢٨٩٢) من حديث سعد سهل رضي الله عنه.

(٦) ينظر: تفسير الطبري (٤ / ٣٢٤)، وابن كثير (١ / ٥٤٧).

(٧) ينظر: تفسير الطبري (٧ / ٥٠١-٥٠٢)، والنكت والعيون (١ / ٤٤٥)، والقرطبي (٤ / ٣٢٣).

(٨) أخرجه ابن جرير (٧ / ٥٠٢)، وابن أبي حاتم (٣ / ٣٢٠) ح (٤٧٣٦)، وابن المنذر (٢ / ٥٤٣)، وابن كثير (١ / ٥٤٦).

ثغور الإسلام، وعن الشهوات، والمكارة، والمعاصي، والصبر جماع الفضائل، وكمال الأخلاق (١).

الآية الخامسة: - قوله تعالى: ﴿إِنَّ تَجْتَنَّبُوا كِبَائِرَ مَا تُتَّهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء ٣١]. قال أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه في المراد بقوله تعالى: ﴿إِنَّ تَجْتَنَّبُوا كِبَائِرَ مَا تُتَّهَوْنَ عَنْهُ﴾ "الشرك بالله، وقتل نفس مسلمة، والفرار يوم الزحف" (٢)؛ لحديث:

«من عبد الله لا يشرك به شيئاً وأقام الصلاة وآتى الزكاة وصام رمضان واجتنب الكبائر فله الجنة، فسأله رجل ما الكبائر؟ قال: الشرك بالله، وقتل نفس مسلمة، والفرار يوم الزحف» (٣).

أقوال العلماء في الكبائر التي نهى الله عنها وجعل اجتنابها تكفيراً للصغائر، وأبرزها: القول الأول: أن الكبائر ثلاث: الشرك بالله، وقتل نفس مسلمة، والفرار يوم الزحف. وبه قال أبو أيوب رضي الله، وهو قول ابن مسعود رضي الله عنه في رواية مجاهد عنه، وزيد بن أسلم «الكبائر ثلاث: اليأس من روح الله، والقنوط من رحمة الله، والأمن من مكر الله» (٤).

غير أن قول ابن مسعود رضي الله عنه مخالف قول أبي أيوب في التسمية، وموافق له في العدد.

أدلتهم: حديث أنس بن مالك رضي الله عنه الكبائر، فقال: «الشرك بالله، وقتل النفس وعقوق الوالدين وقال: ألا أنبئكم بأكبر الكبائر قول الزور أو شهادة الزور» (٥)، وحديث أبي بكر رضي الله عنه «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ قلنا: بلى يا رسول الله، قال: الإشراك بالله وعقوق الوالدين وكان متكئاً فجلس فقال: ألا وقول الزور، ألا وشهادة الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت» (٦).

وجه الدلالة: أن الكبائر ثلاث: الشرك بالله، وقتل نفس مسلمة، والفرار يوم الزحف لهذه الأحاديث بأن أكبر الكبائر الإشراك بالله، وقتل النفس المحرمة، وعقوق الوالدين، وقال

(١) ينظر: المحرر الوجيز (١/ ٥٩٨)، والقرطبي (٤/ ٣٢٣)، والبحر المحيط (٣/ ١٢٠)، والتحرير والتنوير (٣/ ٣١٧).

(٢) ينظر: بحر العلوم (١/ ٣٢٣-٣٢٤)، وتفسير الرازي (١٠/ ٦٠)، وابن كثير (٢/ ٢٧٤).

(٣) رواه أحمد في مسنده (٣٨/ ٤٩٢)، ح (٢٣٥٠٦)، والنسائي في السنن الكبرى (٥/ ١٩٨)، وابن جرير (٨/ ٢٥٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢/ ٣٥٠)، ح (٨٩٦)، والطبراني في الكبير (٤/ ١٧٥)، ح (٣٧٨٩)، وابن حبان في صحيحه (٨/ ٣٩)، ح (٣٢٤٧)، والحاكم في المستدرک (١/ ٢٣)، ح (٦٠)، وابن كثير في تفسيره (١/ ٥٩٦)، والسيوطي في الدر المنثور (٤/ ٣٦٣). حديث حسن بمجموع طرقه من حديث أبي أيوب رضي الله.

(٤) ينظر: تفسير الطبري (٨/ ٢٥٤-٢٤٦)، والقرطبي (٥/ ١٦٠).

(٥) رواه البخاري في صحيحه - باب عقوق الوالدين من الكبائر (٨/ ٥)، ح (٢٦٥٣)، ومسلم - باب بيان الكبائر وأكبرها (١/ ٩١)، ح (٨٨).

(٦) رواه البخاري في صحيحه - باب عقوق الوالدين من الكبائر (٥/ ٢٢٢٩)، ح (٥٦٣٢)، ومسلم - باب بيان الكبائر وأكبرها (١/ ٩١)، ح (٨٧).

أبو جعفر الطحاوي: "فالكلام في هذا كالكلام في أحاديث أبي بكر، وأبي هريرة، وأبي أيوب سواء" (١)، والمراد بأكبر الكبائر أشد المعاصي ذنبًا، وأكثرها إثمًا، وقول أبي أيوب رضي الله عنه موافق لقول ابن مسعود رضي الله عنه في عدّ الكبائر ثلاثًا في رواية مجاهد عنه، ومخالف في تسمية الكبائر.

القول الثاني: أنها كل ما نهى الله عنه من أول سورة النساء إلى رأس الثلاثين منها، وبه قال ابن مسعود رضي الله عنه في رواية مسروق، وعقمة، وإبراهيم النخعي رحمهم الله (٢).

أدلتهم: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الْكَبَائِرُ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ النَّسَاءِ إِلَى ﴿إِنْ تَجَنَّبُوا كِبَائِرَ مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ مِنْ أَوَّلِ السُّورَةِ ثَلَاثِينَ آيَةً» (٣).

القول الثالث: أن الكبائر سبع: الإشراف بالله، وقتل النفس التي حرم الله، وقذف المحصنة، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والفرار من الزحف، والتعرب بعد الهجرة، وبه قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وعبيد بن عمير الليثي، وعمرو بن عبدة (٤).

أدلتهم: عن علي رضي الله عنه، «فأصاخ الناس، فأعادها ثلاث مرات ثم قال: ألا تسألوني عنها؟ قالوا: يا أمير المؤمنين، ما هي؟ قال: "الإشراف بالله، وقتل النفس التي حرم الله، وقذف المحصنة، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والفرار يوم الزحف، والتعرب بعد الهجرة» (٥).

وعن عبيد بن عمير قال: «الكبائر سبع، ليس منهن كبيرة إلا وفيها آية من كتاب الله: الإشراف بالله: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ﴾ [سورة الحج: ٣١] و﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾ [سورة النساء: ١٠]، و﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ [سورة البقرة: ٢٧٥]، و﴿الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [سورة النور: ٢٣]، والفرار من الزحف: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفًا فَلَا تُلَاقُواهُمْ الْأَدْبَارَ﴾ [سورة الأنفال: ١٥]، والتعرب بعد الهجرة: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ﴾ [سورة محمد: ٢٥]، وقتل النفس» (٦).

(١) ينظر: شرح مشكل الآثار (٣٥٠/٢).

(٢) ينظر: تفسير الطبري (٢٣٣ / ٨)، والنكت والميون (٤٧٦ / ١).

(٣) رواه الحاكم وصححه في المستدرک، ووافقه الذهبي في التلخيص، وهو تفسير الصحابي (٥٩ / ١)، ح (١٩٦).

(٤) ينظر: تفسير الطبري (٢٣٨ / ٨)، والنكت والميون (٤٧٦ / ١).

(٥) أخرجه ابن جرير (٢٣٥ / ٨).

(٦) أخرجه ابن جرير (٢٣٥-٢٣٧ / ٨)، وابن كثير (٦٠٢/١)، وأورده السيوطي في الدر المنثور (٥٠٠ / ٢).

وللحديث: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبَقَاتِ». قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ قَالَ: «الشَّرْكَ بِاللَّهِ وَالسَّحْرُ وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَأَكْلُ الرِّبَا وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ» (١).

وحديث أبي هريرة وأبي سعيد الخدري يقولان: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ أَكَبَّ فَأَكَبَّ كُلُّ رَجُلٍ مَنَّا يَبْكِي لَنَا نَدْرِي عَلَى مَاذَا حَلَفَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فِي وَجْهِهِ الْبُشْرَى فَكَانَتْ أَحَبَّ إِلَيْنَا مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ ثُمَّ قَالَ مَا مِنْ عَبْدٍ يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ وَيَصُومُ رَمَضَانَ وَيُخْرِجُ الزَّكَاةَ وَيَجْتَنِبُ الْكِبَائِرَ السَّبْعَ إِلَّا فَتَحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ فَقِيلَ لَهُ ادْخُلْ بِسَلَامٍ» (٢).

وجه الدلالة: أن هذه الأحاديث الصحيحة دلت بأن الكبائر سبع.

القول الرابع: أنها تسع: الإشراف بالله، وقذف المحصنة، وقتل النفس المؤمنة، والفرار من الزحف، والسحر، وأكل مال اليتيم، وعقوق الوالدين المسلمين، وأكل الربا، وإلحاد بالبيت الحرام، وهو قول عبد الله بن عمر رضي الله عنهما (٣).

أدلتهم: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «الكبائر تسع: الإشراف بالله وقتل النسمة يعني بغير حق، وقذف المحصنة والفرار من الزحف وأكل الربا وأكل مال اليتيم والذي يستسخر، وإلحاد في المسجد الحرام وإنكاء الوالدين من العقوق» (٤).

وعن عبيد بن عمير الليثي عن أبيه: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْكِبَائِرُ؟ فَقَالَ: «هُنَّ تِسْعُ الشَّرْكَ إِشْرَاكٌ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ نَفْسٍ مُؤْمِنٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَفِرَارٌ يَوْمَ الزَّحْفِ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ الْمُسْلِمِينَ، وَاسْتِحْلَالُ الْبَيْتِ الْحَرَامِ قَبْلَتْكُمْ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا» (٥).

وجه الدلالة: أن الكبائر تسع لهذين الأثرين.

القول الخامس: كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة. أو كل ذنب ختمه الله بنار، أو غضب، أو لعنة، أو عذاب. وبه قال ابن عباس رضي الله عنهما، وغيره من التابعين (٦).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٥١٥/٦)، ح (٢٧٦٦) - باب رمي المحصنات، ومسلم - بيان الكبائر وأكبرها (٦٤/١)، ح (٢٧٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٢) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٥/٢)، ح (٢٢١٨)، ح (٨/٥)، ح (٢٤٣٨)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٢٣٨/٨)، وذكره ابن كثير في تفسيره (٥٩٥/١)، ومسنده الصحابة في الكتب الستة (٦٤/٥).

(٣) ينظر: تفسير الطبري (٨/٢٣٩-٢٤١)، والنكت والعيون (١/٤٧٦).

(٤) رواه البخاري في الأدب المفرد (ص: ١٧)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٢٣٩/٨)، والطبراني في المعجم الكبير (١١/٤٣٨)، ح (١٣٥٧١)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠/٣٠٧)، ح (٧٥٣٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/٤٠٨)، ح (٦٥١٤)، وأوردته السيوطي في الدر المنثور في التفسير بالمتأثر (٤/٣٦١).

(٥) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص: ١٧)، وصححه الألباني، وأبو داود في سننه (٣/٧٤)، ح (٢٨٧٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/٤٠٨)، ح (٦٩٧٠)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٨/٢٣٩-٢٤١)، والطبراني في المعجم الكبير (١١/٤٣٨)، ح (١٣٥٧١)، والحاكم وصححه في المستدرک (١/٥٩)، ح (١٩٧)، وذكره ابن كثير في تفسيره من طريقين، وقال: 'هكذا رواه من هذين الطريقين موقوفاً' (١/٥٩٦)، والسيوطي في الدر المنثور (٢/٥٠١-٥٠٠).

(٦) ينظر: تفسير الطبري (٨/٢٤٧-٢٤٨)، والنكت والعيون (١/٤٧٦).

أدلتهم: عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿إِنْ تَجَنَّبُوا كِبَائِرَ مَا تَتَّهَوْنَ عَنْهُ﴾.

قال: «الكبائر، كل ذنب ختمه الله بنار، أو غضب، أو لعنة، أو عذاب»^(١)، وفي رواية عن الضحاك قال: «الكبائر كل موجبة أوجب الله لأهلها النار وكل عمل يقام به الحد فهو من الكبائر»^(٢).

الترجيح بين الأقوال: اختلاف العلماء في تعدادها وحصرها مبني على اختلاف الآثار الواردة، وقد وردت فيها أحاديث كثيرة صحاح وحسان لم يقصد بها الحصر؛ لأن الكبائر بعضها أكبر من بعض بالنسبة إلى ما يكثر ضرره، والشرك أكبرها، فقتل النفس المحرمة، فعقوق الوالدين إلى آخر ما ذكر.

وقول ابن عباس رضي الله عنهما قاعدة لمعرفة: «الكبائر، كل ذنب ختمه الله بنار، أو غضب، أو لعنة، أو عذاب» أشمل لمعرفة ضابط الكبيرة بأنه لا حصر لها، وهي على حسب الجريمة.

الآية السادسة- يقول الله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨].

وعن أبي أيوب رضي الله عنه قال: «جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: إن لي ابن أخ لا يبتغي عن الحرام، قال: وما دينه؟ قال: يصلي ويوحّد الله. قال: استوهب منه دينه، فإن أبي فابتاعه منه، فطلب الرجل ذلك منه فأبى عليه، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم، فأخبره، فقال: وجدته شحيحاً على دينه، قال: ونزلت إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء»^(٣).

اختلف العلماء في سبب نزول قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾

القول الأول: نزلت في أصحاب الكبائر، وهو قول أبي أيوب، وابن عمر رضي الله عنهم في رواية^(٤).

أدلتهم: قال ابن عمر رضي الله عنهما: «كنا معشر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا نشك في قاتل النفس، وآكل مال اليتيم، وشاهد الزور، وقاطع الرحم، حتى نزلت هذه

(١) ينظر: مصادر السابقة.

(٢) رواه ابن جرير (٢٤٤/٨)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٦/١٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٦٣/١)، وأورده السيوطي في الدر المنثور (٣٥٨-٣٥٩/٤).

(٣) ينظر: تفسير ابن كثير (١/٦٣١)، والدر المنثور (٢/٥٥٦)، وفتح القدير (١/٧١٧). وهذا الأثر أخرجه ابن أبي حاتم (٤/١٩١)، ح (٥٤٦٣)، والطبراني في المعجم

الكبير (٤/١٧٧) ح (٤٠٦٣)، وابن كثير (١/٦٣١)، والسيوطي في الدر المنثور (٢/٥٥٦).

(٤) ينظر: تفسير الطبري (٨/٤٥٠)، وابن كثير (١/٦٣١)، والدر المنثور (٢/٥٥٦)، وفتح القدير (١/٧١٧).

الآية، فقال ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ۗ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾، فأمسكنا عن الشهادة» (١).

وجه الدلالة: أن هذه الآية نزلت في أصحاب الكبائر، وأن الله يغفر الذنوب جميعاً، وأن معرفة سبب النزول يعين على فهم معنى الآية، ويرفع الإشكال.

القول الثاني: أنها نزلت في أقوام ارتابوا في أمر المشركين حين نزلت: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ۗ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [سورة الزمر: ٥٣]. وهو قول لابن عمر رضي الله عنهما في رواية أخرى (٢).

أدلتهم: عن ابن عمر رضي الله عنهما -أيضاً- أنه قال: لما نزلت: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ۗ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾، قام رجل فقال: والشرك، يا نبي الله. فكره ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (٣).

الترجيح بين الأقوال: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وقد أبانت هذه الآية أن كل صاحب كبيرة ففي مشيئة الله، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه ما لم تكن كبيرة شركاً بالله.

الآية السابعة:- قول الله جل وعلا: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ۗ إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ [سورة النساء: ١٠١].

قال أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه في المراد بقوله تعالى: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ " أنه متعلق بما بعده من صلاة الخوف منفصل عما قبله" (٤).

قال رضي الله عنه: «سأل قوم من التجار رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: يا رسول الله إنا نضرب في الأرض فكيف نصلي فأنزل الله ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾، ثم انقطع الوحي فلما كان بعد ذلك بحول غزا النبي صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر فقال المشركون: لقد أمكنكم محمد وأصحابه من ظهورهم هلا شددتم عليهم فقال قائل منهم: إن لهم مثلها أخرى في أثرها فأنزل الله بين الصلاتين ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ۗ إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا

(١) أخرجه ابن جرير (٨ / ٤٥٠).

(٢) ينظر: تفسير الطبري (٨ / ٤٤٨-٤٤٩).

(٣) أخرجه ابن جرير (٨ / ٤٤٨-٤٤٩).

(٤) ينظر: تفسير أبي السعود (٢ / ٢٢٦).

مُبِينًا ﴿ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ [النساء ١٠٢]. فنزلت صلاة الخوف» (١).

أقول العلماء في المراد بقوله تعالى: ﴿ إِنَّ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا ﴿.

القول الأول: أنه متعلق بما بعده من صلاة الخوف منفصل عما قبله، وبه قال أبو أيوب الأنصاري، وابن عباس رضي الله عنهم (٢).

أدلتهم: رواية أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه دلت في سبب نزول الآية على أنها تضمنت قضيتين وحكمين: قصر صلاة المسافر، وصلاة الخوف، وتؤذن بانقطاع ما بعدها عن معنى ما قبلها، بالبيان المنفصل؛ إذ لا مفهوم له؛ إنما خص صلاة المسافر بالذكر؛ لأن غالب أسفارهم مخوفة، وهو من فوائد معرفة أسباب النزول تعين على فهم المعنى.

القول الثاني: أن ذكر الخوف منسوخ بالسنة، ذكره القرطبي، فقال: ذهب قوم إلى أن ذكر الخوف منسوخ بالسنة؛ لحديث: « صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَأَقْبَلُوا صَدَقَتَهُ » (٣).

أدلتهم: حديث يعلى بن أمية لعمر بن الخطاب رضي الله عنهما: ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾. « فَقَدْ أَمَّنَ النَّاسُ فَقَالَ عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ ». فَقَالَ « صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَأَقْبَلُوا صَدَقَتَهُ » (٤). فدل هذا الحديث دلالة صريحة على أن القصر ليس من شرطه وجود الخوف.

قال النحاس: - ردًا على من قال ذكر الخوف منسوخ بالسنة- من جعل قصر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في غير خوف، وفعله في ذلك ناسخًا للآية فقد غلط؛ لأنه ليس في الآية منع للقصر في الأمن، وإنما فيها إباحة القصر في الخوف فقط (٥).

الترجيح بين الأقوال: تضمنت الآية قضيتين وحكمين، وقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ ﴾ نزلت في صلاة المسافر، وتم الكلام، ثم نزل ﴿ إِنَّ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ في الخوف بعدها بعام، فقدم الشرط، ودل على تخصيص الإذن بالقصر بحال الخوف، وتقتصر الآية على صلاة الإسلام بعد الهجرة،

(١) أخرجه ابن جرير (١٢٦/٩)، وابن عطية في المحرر الوجيز (١٢٣-١٢٥/٢)، والسيوطي في الدر المنثور (٦٥٢-٦٥٣/٤).

(٢) ينظر: تفسير الطبري (١٢٦/٩)، والهداية إلى بلوغ النهاية (١٤٤٧/٢)، وزاد المسير (٩٣/٢)، والقرطبي (٣٦٣/٥).

(٣) ينظر: تفسير القرطبي (٣٦٣/٥).

(٤) رواه مسلم- باب صلاة المسافرين وقصرها (١٤٣/٢)، ح (١٦٠٥)، وأبو داود- باب صلاة المسافرين (٤٦٤/١)، ح (١٢٠١)، والترمذي في سننه (٩٣/٥)، (٣٠٣٤).

(٥) ينظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٣٥٢)، وتفسير القرطبي (٣٦٣/٥).

والمنطوق إذا خرج مخرج الغالب، أو على حادثة، فلا مفهوم له، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَانَكُمْ عَلَىٰ الْبِغَاءِ إِنِ ارْتَدْتُمْ تَحْصِنًا﴾، وكقوله: ﴿وَرَبَّائِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾، وبينت السنة أن للمسافر أن يقصر، ولو أمن؛ لحديث: «صَدَقَهُ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَأَقْبَلُوا صَدَقَتَهُ». وأن القصر ليس من شرطه وجود الخوف (١).

الآية الثامنة- قول الله جل وعلا: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [سورة النساء - ١١٤]. قول أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه في المراد بقوله تعالى: ﴿أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ "أنه من الصدقة" (٢)؛ للحديث: «يَا أَبَا أَيُّوبَ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَىٰ صَدَقَةٍ يُحِبُّهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟ تُصَلِّحُ بَيْنَ النَّاسِ إِذَا تَبَاغَضُوا، وَتَفَاسَدُوا». وفي رواية: «يَا أَبَا أَيُّوبَ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَىٰ عَمَلٍ يَرْضَاهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: تُصَلِّحُ بَيْنَ النَّاسِ إِذَا تَفَاسَدُوا، وَتُقَارِبُ بَيْنَهُمْ إِذَا تَبَاغَدُوا» (٣). قال فخر الدين الرازي: (ذكر تعالى من أعمال الخير ثلاثة أنواع: الأمر بالصدقة، والأمر بالمعروف، والإصلاح بين الناس، وإنما ذكر الله هذه الأقسام الثلاثة وذلك لأن عمل الخير إما أن يكون بإيصال المنفعة، أو بدفع المضرة، أما إيصال الخير فإما أن يكون من الخيرات الجسمانية، وهو إعطاء المال وإليه الإشارة بقوله: ﴿إِلَّا مَنْ أَمَرَ﴾، وإما أن يكون من الخيرات الروحانية، وهو عبارة عن تكميل القوة النظرية بالعلوم أو تكميل القوة العملية بالأفعال الحسنة ومجموعها عبارة عن الأمر بالمعروف وإليه الإشارة بقوله: ﴿مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ﴾، وأما إزالة الضرر، فإليها الإشارة بقوله ﴿أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ (٤).

الآية التاسعة- قول الله عز وجل: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَارِهُونَ﴾ [سورة الأنفال - ٥]

عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بالمدينة: «إني أخبرت عن عير أبي سفيان أنها مقبلة فهل لكم أن نخرج قبل هذه العير لعل الله يُغنمناها؟. فقلنا: نعم، فخرج وخرجنا، فلما سرنا يوماً أو يومين قال لنا: "ما ترون في قتال القوم؛ فإنهم قد أخبروا بمخرجكم؟. فقلنا: لا والله ما لنا طاقة بقتال العدو، ولكننا أردنا العير، ثم قال: ما ترون في قتال

(١) ينظر: تفسير الطبري (٩/ ١٢٥)، وابن عطية (٢/ ١٢٣-١٢٢)، والقرطبي (٥/ ٣٦٣)، وابن كثير (١/ ٦٧٣-٦٧٤)، وابن عاشور (٤/ ٢٣٩-٢٤٠).

(٢) ينظر: تفسير أبي السعود (٢/ ٢٣٢)، وروح المعاني للألوسي (٥/ ١٤٥).

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤/ ١٨٨)، ح (٣٨٢٥)، و(٧/ ٢٩٥)، ح (٧٩٢٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٣/ ٤٣١)، ح (١٠٥٨٣)، وأبو داود الطيالسي في

مسنده (١/ ٤٩١)، ح (٥٩٩) و(ص: ٨١)، ح (٥٩٨)، وعبد بن حميد في مسنده (ص: ١٠٥)، (٢٣٢) من حديث أبي أيوب رضي الله عنه.

(٤) تفسير الرازي (١١/ ٣٣-٣٤)، وينظر أيضاً: البحر المحيط (٣/ ٢٨٤).

القوم؟، فقلنا مثل ذلك فقال المقداد بن عمرو: إذا لا نقول لك يا رسول الله كما قال قوم موسى لموسى: ﴿قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّا لَن نَّذْخُلُهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا فَادْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤]. قال:

فتمنينا معشر الأنصار- أن لو قلنا كما قال المقداد أحب إلينا من أن يكون لنا مال عظيم، قال: فأنزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَارِهُونَ﴾ [سورة الأنفال: ٥]»^(١).

بين تفسير هذه الآية معرفة سبب نزولها، والوقوف على قصتها، وأحداثها. الآية العاشرة: - قول الله جل وعلا: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٤١].

قول أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه في المراد بقوله تعالى: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ «ولا أجدني إلا خفيفاً أو ثقيلاً»؛ لما روي عن مجاهد أنه قال: «إن أبا أيوب الأنصاري شهد بدرًا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يتخلف عن غزوة غزاها المسلمون بعده فقيل له في ذلك، فقال: سمعت الله عز وجل يقول: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ ولا أجدني إلا خفيفاً أو ثقيلاً»^(٢).

اختلف العلماء في هذه الآية: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ محكمة، أو منسوخة؟ القول الأول: أنها محكمة، وبه قال أيوب الأنصاري رضي الله عنه، ومجاهد، ومحمد بن سيرين^(٣).

أدلتهم: عن محمد بن سيرين قال: «شهد أبو أيوب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرًا، ثم لم يتخلف عن غزاة للمسلمين إلا وهو في أخرى، إلا عامًا واحدًا، وكان أيوب يقول: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾، فلا أجدني إلا خفيفاً أو ثقيلاً»^(٤).

بين معنى هذه الآية بقوله: «ولا أجدني إلا خفيفاً أو ثقيلاً»، فدل قوله على وجوب الجهاد والنفير العام، ويكون إخراج الأعمى والأعرج، والضعيف والمريض من باب تخصيص عمومها، فالآية محكمة وليست منسوخة؛ لإمكان الجمع بين النصوص المتعارضة.

(١) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٣ / ٣٩١-٣٩٤)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٧ / ٢٢)، ح (٩٥٨٠)، والطبراني في المعجم الكبير (٤ / ١٧٤)، ح (٤٠٥٦) بذكره

ابن كثير في تفسيره ابن كثير (٤ / ١٥)، والسيوطي في الدر المنثور في التفسير بالمأثور (٧ / ٢٦-٢٧).

(٢) ينظر: زاد المسير (٣ / ١٨٠)، وتفسير الرازي: (ص: ٢٢٢٤)، والقرطبي (٨ / ١٥٠)، والخازن (٣ / ١٠١)، وابن كثير (٢ / ٤٣٨)، بفتح القدير (٢ / ٥٢٧)، الأثر: أخرجه ابن جرير (١٤ / ٢٦٧)، والحاكم وصححه في المستدرک، وسكت عنه الذهبي في التلخيص (٣ / ٥١٨)، (٥٩٣٠)، وذكره ابن كثير في تفسيره (٢ / ٤٣٨)، وأورده السيوطي في الدر المنثور (٧ / ٣٨٩).

(٣) ينظر: المصادر السابقة.

(٤) ينظر: المصادر السابقة.

القول الثاني: أنها منسوخة بقوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى﴾ [التوبة: ٩١]. وبه قال ابن عباس رضي الله عنهما، ومحمد بن كعب، والسدي، وعطاء الخراساني، وغيرهم (١).

أدلتهم: ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما، قوله: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾، وقوله: ﴿إِلَّا تَتَفَرُّوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾، فنسخ هؤلاء الآيات: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً﴾ (٢). وفي رواية أخرى عنه، أن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ﴾ فلما نزلت هذه الآية: «اشتد على الناس فنسخها الله، فقال: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ (٣). **الترجيح بين الأقوال:** الآية محكمة وليست منسوخة، وتدل على وجوب الجهاد والنفير العام، ويكون إخراج الأعمى والأعرج والمريض والضعيف بقوله: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾ [الفتح ١٧]، وقوله: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى﴾ من باب تخصيص عمومه (٤).

الآية الحادية عشرة - قول الله جل وعلا: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ [سورة التوبة - ١٠٨].

قال أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه في المراد بقوله تعالى: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ "أن يتطهروا من البول والغائط بالاستنجاء بالماء" (٥). رواية أبي أيوب، وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك رضي الله عنهم أن هذه الآية لما نزلت: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَتَىٰ عَلَيْكُمْ خَيْرًا، فِي الطُّهُورِ، فَمَا طُهِرْكُمْ هَذَا؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، وَنَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَهَلْ مَعَ ذَلِكَ غَيْرُهُ؟ قَالُوا: لَا غَيْرَ أَنْ أَحَدَنَا إِذَا خَرَجَ إِلَى الْغَائِطِ أَحَبَّ أَنْ يَسْتَنْجِيَ بِالْمَاءِ، قَالَ: هُوَ ذَلِكَ» (٦).

(١) ينظر: تفسير الرازي: (ص: ٢٢٢٤)، وزاد المسير (٣/ ١٨٠)، والقرطبي (٨/ ١٥٠)، وابن كثير (٢/ ٤٣٨)، وفتح القدير (٢/ ٥٢٧).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٧/ ٢٦٩)، وابن المنذر (٢/ ٧٨٥)، وأورده السيوطي في الدر المنثور (٣٨٩/٧).

(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور (٣٨٩/٧).

(٤) ينظر: تفسير الطبري (١١/ ٤٧٣)، والقرطبي (٨/ ١٥٠)، وابن كثير (٢/ ٤٣٨)، وفتح القدير (٢/ ٥٢٧).

(٥) ينظر: النكت والميون (٢/ ٤٠٣).

(٦) أخرجه الحاكم وصححه، ووافقه الذهبي في التلخيص (١/ ٢٥٧)، ح (٥٥٤)، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٢/ ٤٨٩)، ح (٢٢٣١)، والبيهقي في السنن الكبرى (١/ ١٠٥)، ح (٥١٥)، والدارقطني في سننه (١/ ٦٢)، ح (٢)، والسيوطي في الدر المنثور (٧/ ٥٣١).

أقوال العلماء في المراد بقوله تعالى: **أَنْ يَتَطَهَّرُوا** أربعة:

القول الأول: أنها نزلت في رجال يحبون أن يتطهروا من البول والغائط بالاستنجاء بالماء، والله يحب المتطهرين بذلك. وبه قال أبو أيوب، وجابر، وأنس، وأبو هريرة رضي الله عنهم، وقتادة، وهو قول أكثر المفسرين (١).

أدلتهم: ما روي عن قتادة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لبعض الأنصار رضي الله عنهم: «ما هذا الطهور الذي أتى الله عليكم ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا﴾ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ». قالوا: نستطيب بالماء إذا جننا من الغائط» (٢).

القول الثاني: أن هذه الآية نزلت في رجال يحبون أن يتطهروا من الذنوب، والله يحب المتطهرين منها بالتوبة، قاله أبو العالية، والأعمش (٣).

أدلتهم: ما روي عن أبي المنهال، قال: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الْعَالِيَةِ فَتَوَضَّأْتُ أَوْ تَوَضَّأْتُ، فَقُلْتُ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ، فَقَالَ: «إِنَّ الطَّهْرَ بِالْمَاءِ لِحَسَنٍ، وَلَكِنَّهُمْ الْمُتَطَهِّرُونَ مِنَ الذُّنُوبِ» (٤).

القول الثالث: أنه عني المتطهرين عن إتيان النساء في أدبارهن، قاله مجاهد.

أدلتهم: ما روي عن مجاهد: «مَنْ فَعَلَهُ فَلَيْسَ مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ، يَعْنِي: مَنْ أَتَى امْرَأَتَهُ فِي دُبُرِهَا» (٥).

القول الرابع: أنه محمول على كلا الأمرين الطهارة عن النجاسات، والمعاصي، والذنوب. قاله مجاهد.

الترجيح بين الأقوال: معنى الآية عام يشمل التوبة من الشرك، والذنوب، والتطهر من النجاسات،

والنتزه عن ملابسة القاذورات، والجمع بين الاستجمار بالأحجار والغسل بالماء، وإسباغ الوضوء؛ طلباً لمرضاة الله؛ لأن العبرة بعموم اللفظ.

الآية الثانية عشرة - قول الله جل وعلا: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ [سورة التوبة ١١٤]. قول أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه في المراد بقوله تعالى: ﴿لَأَوَّاهٌ﴾ "أنه الذي إذا ذكر خطاياهم استغفر منها" (٦).

(١) ينظر: تفسير الطبري (٤٨٤-٤٩٠ / ١٤)، والنكت والعيون (٤٠٣ / ٢)، والقرظبي (٢٥٩-٢٦٠)، وفتح القدير (٥٨٧ / ٢).

(٢) أخرجه السيوطي في الدر المنثور (٥٣٦ / ٧).

(٣) ينظر: النكت والعيون (٤٠٣ / ٢).

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٧ / ٧)، ح (١٠٨١٥)، وابن كثير في تفسيره (٤٧٥ / ٢).

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٨ / ٧)، ح (١٠٨١٧)، وابن كثير في تفسيره (٤٧٥ / ٢).

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٧ / ٧)، ح (١٠٨١٦)، وينظر: النكت والعيون (٤٠٣ / ٢).

اختلف المفسرون في معنى قوله تعالى: ﴿لَأُوَاةَ﴾ على عشرة أقوال، وأبرزها: القول الأول: أنه الذي إذا ذكر خطاياهم استغفر منها، قاله أبو أيوب، وابن عباس رضي الله عنهما (١).

أدلتهم: ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «الأواب الحفيظ الذي إذا ذكر خطاياهم استغفر منها» (٢).

وجه الدلالة: «الأوَاة» الذي إذا ذَكَرَ خَطَايَاهُ اسْتَغْفَرَ مِنْهَا، استنبط معنى الآية من سياقها ﴿وَمَا كَانَ اسْتَغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَاهُ إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾، لقوة فهمه واستنباطه رضي الله عنه.

القول الثاني: هو الدعاء. وبه قال ابن مسعود، وعبيد بن عمير (٣).

أدلتهم: عن ابن مسعود رضي الله عنه: «أي الذي يكثر الدعاء» (٤).

القول الثالث: هو المسبِّح، الكثير الذكر لله. وبه قال سعيد، وعقبة بن عامر؛ لما روي عن سعيد بن المسيب: «أنه المسبِّح» (٥).

القول الرابع: هو المتضرع الخاشع. عن شهر بن حوشب، عن عبد الله بن شداد بن الهاد قال: بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً، قال رجل: يا رسول الله، ما «الأوَاة»، قال: المتضرع، قال: «إن إبراهيم لأوَاة حليم» (٦).

الترجيح بين الأقوال: استنبط أبو أيوب رضي الله عنه معنى الآية من سياقها، ومعاني أقوال الآخرين

كلها ترجع إلى الدعاء، والاستغفار، والرحمة، والشفقة؛ لأن أصل «أوَاة» من «التأوّه»، وهو التضرع، والدعاء، والمسألة بالحنن والإشفاق (٧).

ورجح الإمام ابن جرير: بأنه الدعاء، وهو المناسب للسياق؛ لأن إبراهيم عليه السلام استغفر لأبيه عن موعدة وعداها إياه، وكان كثير الدعاء حليماً عمناً ظلمه، وأناله مكروهاً ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾، واستغفر لأبيه مع شدة أذاه له في قوله: ﴿قَالَ

(١) ينظر: تفسير الطبري (١٤ / ٤٨٢)، والنكت والعيون (٢ / ٤٠٣)، والرازي (١٦ / ١٥٦-١٥٧)، واللباب في علوم الكتاب (١٠ / ٢١٠).

(٢) ينظر: النكت والعيون (٢ / ٤١٠).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٧ / ٤٣٨-٤٤٠).

(٤) ينظر: تفسير الطبري (١٤ / ٥٢٤)، والنكت والعيون (٢ / ٤١٠-٤١١).

(٥) ينظر: النكت والعيون (٢ / ٤١٠-٤١١). الأثر: أخرجه ابن جرير (١٤ / ٥٢٩)، وابن أبي حاتم (٧ / ٤٣٨-٤٤٠).

(٦) ينظر: تفسير الطبري (١٤ / ٥٢٩)، والنكت والعيون (٢ / ٤١٠-٤١١). الأثر: أخرجه ابن جرير (١٤ / ٥٢٩)، وابن أبي حاتم (٧ / ٤٣٨-٤٤٠).

(٧) ينظر: تفسير الرازي (١٦ / ١٦٧)، والتحرير والتوير (١٠ / ٢١٦)، وينظر: مادة «أوَة» في مقاييس اللغة (١ / ١٦٣-١٦٤)، ولسان العرب (١٣ / ٤٧٢)، والمعجم الوسيط (١ / ٣٣).

أَرَاغِبُ أَنْتَ عَنِ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ طَلْنِ لَمْ تَنْتَهَ لَأَرْجَمَنَّكَ ط وَأَهْجُرْنِي مَلِيًّا (٤٦) قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكَ ط سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي ط إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا ﴿ [مريم: ٤٦ - ٤٨] (١).

الآية الثالثة عشرة-قول الله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْدُلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ ط وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ﴿ [إبراهيم: ٤٨].

عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال: «أتى النبي صلى الله عليه وسلم حبر من اليهود فقال: رأيت إذ يقول الله عز وجل في كتابه: ﴿يَوْمَ تَبْدُلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ ﴿ [إبراهيم: ٤٨]، فأين الخلق عند ذلك؟»، فقال: «أضياف الله فلم يعجزهم ما لديه» (٢).

اختلف العلماء في معنى قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْدُلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ ﴿ بناءً على الروايات الواردة في الآية:

القول الأول: أضيافُ الله فلنْ يُعْجِزَهُمْ ما لَدَيْهِ. وهو رواية أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه.

القول الثاني: تبدل ناراً. وهو رواية عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أيضاً.

أدلتهم: قال ابن مسعود رضي الله عنه: «الأرض كلها نار يوم القيامة، والجنة من رئاتها ترى أكوابها وكواعبها، والذي نفس عبد الله بيده، إن الرجل ليفيض عرقاً، حتى يرشح في الأرض قدمه، ثم يرتفع حتى يبلغ أنفه وما مسه الحساب، فقالوا: مم ذاك يا أبا عبد الرحمن؟ قال: مما يرى الناس ويلقون» (٣).

القول الثالث: تبدل الأرض أرضاً من فضة. وهو رواية علي بن أبي طالب، وابن عباس، وأنس بن مالك رضي الله عنهم (٤).

أدلتهم: يقول علي رضي الله عنه في هذه الآية: أُبْرِيزِيمُ بْنُ سَيِّدٍ. قال: «الأرض من فضة، والجنة من ذهب» (٥).

القول الرابع: على الصراط. وهو رواية عائشة رضي الله عنها؛ لما روت قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم - عن قوله عز وجل: ﴿يَوْمَ تَبْدُلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ ﴿. فَأَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: «عَلَى الصِّرَاطِ» (٦).

(١) ينظر: تفسير الطبري (١٤/ ٥٣٣-٥٣٤)، وابن كثير (٢/ ٤٨١).

(٢) أخرجه ابن جرير (١٧/ ٥٢)، وابن أبي حاتم (٩/ ٤٦)، ح (١٣١٦٥)، وذكره ابن كثير (٧/ ٦٦١)، والسيوطي في الدر المنثور (٨/ ٥٧٩) و(١٢/ ٦٩٨).

(٣) ينظر: تفسير الطبري (١٧/ ٤٩)، وزاد المسير (٤/ ٤٢)، وابن كثير (٢/ ٦٦٠).

(٤) أخرجه ابن جرير (١٧/ ٤٩)، وأورده ابن الجوزي في زاد المسير (٤/ ٤٢)، وابن كثير (٢/ ٦٦٠)، والسيوطي في الدر المنثور (٨/ ٥٧٧).

(٥) ينظر: المصادر السابقة.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه - باب يُغْفِرُ اللَّهُ لِلرَّضِيِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ- (١٦/ ٣٦٢)، (٢٥٢٠)، ومسلم في صحيحه - باب نَزَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ- (٨/ ١٢٨)، (٧٢٣٥).

القول الخامس: هُم فِي الظُّلْمَةِ دُونَ الجِسْرِ.

وهو رواية ثوبان رضي الله عنه مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم جَاءَ حَبْرٌ مِنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدٌ. فَدَفَعْتُهُ دَفْعَةً كَادَ يُصْرَعُ مِنْهَا فَقَالَ لِمَ تَدْفَعُنِي فَقُلْتُ لِأَنَّ تَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ الْيَهُودِيُّ إِنَّمَا نَدْعُوهُ بِاسْمِهِ الَّذِي سَمَّاهُ بِهِ أَهْلُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اسْمِي مُحَمَّدٌ الَّذِي سَمَّانِي بِهِ أَهْلِي». فَقَالَ الْيَهُودِيُّ جِئْتُ أَسْأَلُكَ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُنْفَعُكَ شَيْءٌ إِنْ حَدَّثْتُكَ». قَالَ أَسْمَعُ بِأُذُنِي فَتَكْتَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعُودٍ مَعَهُ، فَقَالَ: «سَلْ». فَقَالَ الْيَهُودِيُّ أَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ «يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ؟» فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هُم فِي الظُّلْمَةِ دُونَ الجِسْرِ» (١).

القول السادس: أن الأرض التي عليها الناس في دار الدنيا غير هذه الأرض، فتصير أرضاً بيضاء كالفضة. وهو رواية ابن مسعود، وزيد بن ثابت، وأنس بن مالك رضي الله عنهم (٢).

أدلتهم: روي عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال في هذه الآية: «يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ». قال: «أَرْضٌ كَالْفِضَّةِ نَقِيَّةٌ لَمْ يَسِلْ فِيهَا دَمٌ، وَلَمْ يُعْمَلْ فِيهَا خَطِيئَةٌ، يَسْمَعُهُمُ الدَّاعِي، وَيُنْفِذُهُمُ الْبَصْرُ، حُفَاةٌ عُرَاةٌ قِيَامًا، أَحْسَبُ قَالَ: كَمَا خُلِقُوا، حَتَّى يَلْجَمَهُمُ الْعَرَقُ قِيَامًا وَحَدَهُ» (٣).

وعنه رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي قَوْلِهِ: «يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ»، قَالَ: «أَرْضٌ بِيضَاءُ كَأَنَّهَا فِضَّةٌ، لَمْ يَسْفِكْ فِيهَا دَمٌ حَرَامًا، وَلَمْ يُعْمَلْ فِيهَا بِمَعْصِيَةٍ» (٤).

وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه، قَالَ: أُرْسِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْيَهُودِ، فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ لِمَ أُرْسِلْتُ إِلَيْهِمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنِّي أُرْسِلْتُ إِلَيْهِمْ أَسْأَلُهُمْ عَنِ قَوْلِ اللَّهِ «يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ». إِنَّهَا تَكُونُ يَوْمَئِذٍ بِيضَاءً مِثْلَ الْفِضَّةِ، فَلَمَّا جَاءُوا سَأَلُهُمْ، فَقَالُوا: تَكُونُ بِيضَاءً مِثْلَ النَّقِيِّ» (٥).

(١) ينظر: تفسير الطبري (١٧/ ٥٠)، وزاد المسير (٤/ ٤٢)، وابن كثير (٢/ ٦٦٠)، والسيوطي في الدر المنثور (٨/ ٥٨٠). الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه-باب في البعث والنشور، وصفة الأرض يوم القيامة (٨/ ١٢٧)، (٧٢٣٤)، والترمذي في سننه (٥/ ١٤٧)، (٣١٢١)، وأحمد في مسنده (٤٠/ ٧٩)، (٢٤٠٦٩).

(٢) ينظر: تفسير الطبري (١٧/ ٥٠)، وزاد المسير في علم التفسير (٤/ ٤٢)، وتفسير ابن كثير (٢/ ٦٦٠).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه- باب بيان صفة مني الرجل والمرأة وأن الولد مخلوق من مائهما (١/ ١٧٣)، ح (٧٤٢)، ومصنف عبد الرزاق (١١/ ٤١٩)، ح (٢٠٨٨٤).

(٤) أخرجه ابن جرير (١٧/ ٤٧)، والحاكم وصححه- كتاب الأموال (٤/ ٦١٤)، ح (٨٧٠٠)، وواقفه الذهبي في التلخيص.

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩/ ٣)، ح (١٠١٧٠). وفي المعجم الأوسط (٧/ ١٦٤)، ح (٧١٦٧) لم يرفع هذا الحديث عن أبي إسحاق إلا جرير بن أيوب تفرد به أبو عتاب، وفي حلية الأولياء (٤/ ٣٤٨) تفرد به مرفوعاً أبو عتاب ورواه أبو الأحوص عنه موقوفاً، وقال البيهقي: الموقوف أصح، وأورده السيوطي في الدر المنثور (٨/ ٥٧٥).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، أنه تلا هذه الآية ﴿يَوْمَ تَبْدَلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ﴾. قال: «يبدلها الله يوم القيامة بأرض من فضة لم يعمل عليها الخطايا، ينزلها الجبار تبارك تعالي» (١).

الترجيح بين الأقوال: حاصل المعنى: استبدال العالم المعهود بعالم جديد، فتصبح على غير الصفة المألوفة المعروفة، وتبدل الأرض غير الأرض، والسماوات غير السماوات، كما جاء في الصحيحين من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه: «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ كَقَرْصَةِ النَّقِيِّ لَيْسَ فِيهَا عِلْمٌ لِأَحَدٍ» (٢).
وحديث ثوبان رضي الله عنه «هُمْ فِي الظُّلْمَةِ ذُونَ الْجِسْرِ»، وعائشة رضي الله عنها «عَلَى الصِّرَاطِ». فدلّت هذه الأحاديث الصحيحة دلالة صريحة على أن السماوات والأرض تبدل وتزال، وقال الإمام الطبري: وأولى الأقوال في ذلك بالصواب، قول من قال: معناه: يوم تبدل الأرض التي نحن عليها اليوم يوم القيامة غيرها، وكذلك السماوات اليوم تبدل غيرها، كما قال جل ثناؤه.

والصحيح إزالة هذه الأرض حسب ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم، ويخلق الله أرضاً أخرى يكون الناس عليها بعد كونهم على الجسر.

الآية الرابعة عشرة- قول الله جل وعلا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النور: ٢٧].

قال أبو أيوب رضي الله عنه في المراد بقوله تعالى: ﴿حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ ينكّم الرجل بالكبيرة، والتسبيحة، والتحميدة، يتنحح يؤذن أهل البيت، كما روي عنه، قال: قلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا السَّلَامُ، فَمَا الاسْتِنَاسُ؟، قَالَ: «يَنْكَمُ الرَّجُلُ بِتَسْبِيحَةٍ وَتَكْبِيرَةٍ وَتَحْمِيدَةٍ وَيَتَنَحَّحُ فَيُؤْذِنُ أَهْلَ الْبَيْتِ» (٣).

الاستئناس بمعنى الاستعلام، وهو طلب الأئس لأهل البيت حتى تزول الوحشة والكراهة بالاستئذان، وحَتَّى يُؤْذِنُ لَهُ أَوْ لَا يُؤْذِنُ، ويكون بتكبيره، أو تسبيحه، أو تحميدة، أو تنحح، وكل ما يدل على طلب الإذن من أهل المنزل فهو من الاستئناس المطلوب (٤).

(١) أخرجه ابن جرير الطبري (٤٨/١٧)، والسيوطي في الدر المنثور في التفسير بالمأثور (٥٧٥/٨)، وعزاه إلى ابن مردويه. كقرصة النقي: يعني الخبز الخرازي. العفراء بالعين المهملة والمد بيضاء إلى حمرة، واللقى بفتح اللون وكسر القاف وتشديد الياء هو اللقيح الحوري، وهو الدرمك وهو الأرض الجديدة. ينظر: شرح النووي على مسلم (١٧/١٣٤)، وتفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم (ص: ٤٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه-باب يقض الله الأرض يوم القيامة-(٣٦٣/١٦)، ح (٦٥٢١)، ومسلم في صحيحه-باب في البعث والشُّور وصفة الأرض يوم القيامة-(٨/١٢٧)، ح (٧٢٣٣).

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه (١٢٢١/٢)، (٣٧٠٧). قال الشيخ الألباني: ضعيف، وابن أبي حاتم (٩٢/١٠)، (١٥١٧٣)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٣٢/٦)، ولطبراني في المعجم الكبير (٤/٢٤٣)، (٣٩٥٨)، وذكره ابن كثير في تفسيره (٣٣/٦)، وقال: هذا حديث غريب، والسيوطي في الدر المنثور (١٧٤/٦)، والزوائد في إسناده أبو سورة. قال فيه البخاري منكر الحديث، ويروي عن أبي أيوب منكر لا يتابع عليها، وينظر: أيضاً الروايات التفسيرية في فتح الباري (٨٥٤/٢)، وذكره ابن كثير (٤١/٦). وقال: هذا حديث غريب. وقد ضعف إسناده ابن حجر كما هو أعلاه.

(٤) ينظر: جامع البيان (١٩/١٤٩)، والتحريز والتنوير (١٨/٢٤٣)، وأيسر التفاسير للجزائري (٣/٥٦٢)، والتفسير الوسيط للقرآن الكريم (١٠/١٠٩).

الآية الخامسة عشرة- قول الله جل وعلا: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧].

قول أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه في المراد بقوله تعالى: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾: «هم كرقم في الكتاب»؛ لما رواه رضي الله عنه، قال: أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم حبر من اليهود، قال: أرأيت إذ يقول الله في كتابه: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ فأين الخلق عند ذلك؟ قال: «هم فيها كرقم الكتاب»^(١).

اختلف العلماء في معنى قوله تعالى: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾.

القول الأول: هم كرقم في الكتاب، وهو رواية أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، كما تقدم.

القول الثاني: على جسر جهنم. وهو رواية عائشة رضي الله عنها^(٢)؛ لما روتها عن عائشة رضي الله عنها أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ قالت: قلت فأين الناس يومئذ يا رسول الله؟ قال: «على جسر جهنم»^(٣).

وفي رواية أخرى عنها رضي الله عنها أنها قالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ أَيْنَ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَئِذٍ قَالَ: «عَلَى الصِّرَاطِ يَا عَائِشَةُ»^(٤).

القول الثالث: سائر الخلائق على إصبع من أصابع الله تعالى. وهو رواية ابن مسعود، وابن عباس رضي الله عنهما؛ لما رواه ابن مسعود رضي الله عنه قَالَ جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ: «إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إصْبَعٍ وَالْمَاءَ، وَالثَّرَى عَلَى إصْبَعٍ وَسَائِرَ الْخَلَائِقِ عَلَى إصْبَعٍ فَيَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ فَضَحَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَصَدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ ثُمَّ قرأ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» ﴿وَمَا

(١) أخرجه ابن جرير (٢١ / ٣٢٨)، وابن كثير (٢ / ٦٦١)، والسيوطي في الدر المنثور (١٢ / ٦٩٨).

(٢) ينظر: النكت والعيون» (٥ / ١٣٥)، وتفسير القرطبي (١٥ / ٢٧٨).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٦ / ١١٦)، ح (٢٤٩٠٠)، والترمذي في سننه (٥ / ٢٢٥). وقال: حديث حسن صحيح.

(٤) ينظر: مسند الصحابة في الكتب الستة (١٠ / ٢٩٤)، ح (٢٤٥-٢٤٥)، وصحيح سنن الترمذي (٥ / ٢٢٥)، (٣٢٤٢).

قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ ۗ سُبْحَانَهِ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١﴾ .

الترجيح بين الأقوال: قد بين الله تعالى في كتابه الكريم أن للسموات والأرض أمداً ينتهي إليه أمرهما، وأن جميع الأرض يوم القيامة قبضة للرحمن، والسموات مطويات بيمينه؛ لقوله سبحانه: ﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجْلِ لِلْكِتَابِ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]، ودل الكتاب والسنة، وإجماع السلف على أن الله وصف نفسه بصفة اليمين، كقوله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥]، وقوله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤]، ومذهب السلف في هذه الصفة، وأمثالها إثباتها إثباتاً يليق بجلاله وعظمته من غير تكيف ولا تحريف ولا تمثيل (٢).

الآية السادسة عشرة - قول تعالى: ﴿مُدْهَامَّتَانِ﴾ [الرحمن: ٦٤]

للعلماء في معنى قوله تعالى: ﴿مُدْهَامَّتَانِ﴾ ثلاثة أقوال:

القول الأول: خضراوان، وبه قال أبو أيوب، وابن عباس، وابن الزبير من الصحابة وغيرهم (٣).

القول الثاني: مسودتان، قاله مجاهد، مأخوذ من الدهمة وهي السواد (٤).

القول الثالث: ناعمتان، قاله قتادة، والحسن البصري (٥).

الترجيح بين الأقوال: لا تعارض بين هذه المعاني؛ لأن الخضرة إذا اشتدت ضربت إلى السواد من شدة خضرتها سوداوان (٦).

الآية السابعة عشرة - قول تعالى: ﴿وَالشَّعِ وَالْوَتْرِ﴾ [الفجر: ١ - ٣].

قال أبو أيوب الأنصاري في المراد بقوله تعالى: ﴿وَالشَّعِ وَالْوَتْرِ﴾، الشَّعِ: يَوْمُ عَرَفَةَ وَيَوْمُ النَّحْرِ، وَالْوَتْرِ لَيْلَةُ يَوْمِ النَّحْرِ؛ لما رواه رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ ﴿وَالشَّعِ وَالْوَتْرِ﴾؟ فَقَالَ: «يَوْمَانِ وَلَيْلَةٌ: يَوْمُ عَرَفَةَ، وَيَوْمُ النَّحْرِ، وَالْوَتْرِ: لَيْلَةُ النَّحْرِ لَيْلَةُ جَمْعٍ» (٧).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه - باب قوله: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ (١٢ / ٤٠) - ج (٤٨١١)، ومسلم في صحيحه - كتاب صفة القيامة والجنة والنار (٤ / ٢١٤٧) - ج (٢٧٨٦).

(٢) ينظر: تفسير الطبري (٣٢٤/٢١)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة لللالكاني (٣/ ٤٢٠)، والسعدي (ص: ٧٢٩) أضواء البيان في إيضاح القرآن (٧/ ٢١٢ و ٢٨٧).

(٣) ينظر: النكت والعيون (٥/ ٤٤١)، الأثر أخرجه ابن جرير (٢٣/ ٧٠)، والطبراني في المعجم الكبير (٤/ ٢٤٥)، (٣٩٦٧).

(٤) ينظر: تفسير الطبري (٢٣/ ٧٠)، النكت والعيون (٥/ ٤٤١)، وتفسير القرطبي (١٧/ ١٨٤).

(٥) ينظر: المصادر السابقة.

(٦) ينظر: المصادر السابقة.

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم (١٢/ ٣٩٧)، والطبراني في المعجم الكبير (٤/ ٢٤٥) - ج (٣٩٦٦)، والدر المنثور (١٥/ ٤٠٤-٤٠٦).

اختلف المفسرون في المراد بقوله تعالى: ﴿وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ﴾ في عشرين قولاً، وبعضها متداخل، وأكثرها لا يحسن حمل الآية عليه (١)، ونذكر أهمها مع أدلتهم.

القول الأول: أن الشفع: يوم عرفة، ويوم الأضحى، والوتر: ليلة النحر، وهو قول أبي أيوب، وعطاء.

أدلتهم: ما روي عن أبي أيوب رضي الله عنه.

القول الثاني: أن الشفع يوم النحر، والوتر: يوم عرفة. وبه قال جابر، وابن عباس رضي الله عنهم، وعكرمة والضحاك (٢).

أدلتهم: ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما ﴿وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ﴾ قَالَ: «الشَّفَعُ يَوْمُ النَّحْرِ، وَالْوَتْرُ يَوْمُ عَرَفَةَ» (٣).

وعن جابر رضي الله عنه قال: «الشَّفَعُ: الْيَوْمَانِ وَالْوَتْرُ: الْيَوْمُ الْوَاحِدُ» (٤).

القول الثالث: أن الشفع والوتر: الصلاة، منها الشفع، ومنها الوتر، وبه قال عمران بن حصين، وقتادة، وأبو العالية (٥).

أدلتهم: ما رواه عمران بن حصين رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ ﴿وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ﴾، فَقَالَ: «هِيَ الصَّلَاةُ بَعْضُهَا شَفَعٌ وَبَعْضُهَا وَتْرٌ» (٦).

القول الرابع: أن الشفع يومان بعد يوم النحر، وهو نفر الأول، والوتر: اليوم الثالث، وهو نفر الأخير، قاله عبد الله بن الزبير (٧).

أدلتهم: ما روي عن ابن الزبير رضي الله عنهما، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ ﴿وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ﴾، فَقَالَ: «الشَّفَعُ: قَوْلُ اللَّهِ: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾، وَالْوَتْرُ قَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣]

الترجيح بين الأقوال: أقسم الله تعالى بالشفع والوتر، ولم يخص نوعاً من الشفع ولا من الوتر دون نوع بخبر، وكل شفع ووتر، فهو مما أقسم به؛ إذ لا يخلو شيء من أن يكون شفعاً، وهو الزوج، أو وترًا، وهو الفرد، الشفع، وهذا ما يدل عليه معنى الشفع والوتر في كلام العرب (٨).

(١) ينظر: الكشف والبيان (١٠٠/١٩٢)، وزاد المسير (٤/٤٣٨)، والقرطبي (٢٠/٤٠).

(٢) ينظر: النكت والعيون (٦/٢٦٦)، والقرطبي (٢٠/٤١-٤٠)، وابن كثير (٨/٣٨٢).

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٤/٤٠٠)، وابن أبي حاتم (١٢/٣٩٧)، والسيوطي في الدر المنثور (١٥/٤٠٦).

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٤/٤٠٠)، والسيوطي في الدر المنثور (١٥/٤٠٦).

(٥) ينظر: تفسير الطبري (٤/٣٤٨)، والقرطبي (٢٠/٤١-٤٠)، وابن كثير (٨/٣٨٢).

(٦) أخرجه أحمد في مسنده (٣٣/١٤٨)، ح (١٩٩١٩)، وقال محققوا المسند: إسناده ضعيف، والترمذي في سننه (٥/٢٩٧)، ح (٣٣٤٢)، وقال حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث قتادة،

والحاكم وصححه (٢/٥٢٢)، ح (٣٩٢٩)، والطبراني في المعجم الكبير (١٨/٢٣٢)، ح (٥٧٨)، وقال ابن كثير: وعندي أن وقفه على عمران بن حصين أشبهه. تفسير ابن كثير (٤/٦١٦).

(٧) أخرجه ابن جرير (٢٤/٤٠٢)، وابن أبي حاتم (١٢/٣٩٧)، والسيوطي في الدر المنثور (١٥/٤٠٦).

(٨) ينظر: تفسير الطبري (٢٤/٤٠٠)، وفتح القدير (٥/٥٢٧)، وأضواء البيان (٨/٥٢٢).

والذي يظهر - والله أعلم - الوتر هو الله، والشفع هو المخلوقات جميعاً، وهو الأعم في المعنى؛ لحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «إِنَّ اللَّهَ وَتَرٌّ يُحِبُّ الْوَتْرَ» في الصحيحين^(١).

الآية الثامنة عشرة: - قول الله جل وعلا: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [سورة الزلزلة ٧-٨].

قال أبو أيوب رضي الله عنه في المراد بالآيتين ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾: "من عمل منكم خيراً فجزاؤه يره في الآخرة، ومن عمل منكم شراً يره في الدنيا مصيبات وأمراضاً"^(٢).

روى أبو أيوب رضي الله عنه قال: بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبو بكر الصديق؛ إذ نزلت عليه هذه الآية: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ «فأمسك رسول الله صلى الله عليه وسلم يده عن الطعام ثم قال: من عمل منكم خيراً فجزاؤه في الآخرة ومن عمل منكم شراً يره في الدنيا مصيبات وأمراضاً ومن يكن فيه مثقال ذرة من خير دخل الجنة»^(٣). فدل على عموم الآية، وقال القرطبي: وقد اتفق العلماء على عموم هذه الآية^(٤).

الآية التاسعة عشرة: - قول الله جل وعلا: ﴿ثُمَّ لِنَسْأَلَنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ (سورة التكاثر - ٨). قال أبو أيوب رضي الله عنه في المراد بقوله تعالى: ﴿النَّعِيمِ﴾ "أنه عام في كل ما أنعم الله به على العبد وإن كان قليلاً"^(٥). روى ابن عباس رضي الله عنهما قال: خرج أبو بكر رضي الله عنه في الهجرة إلى المسجد فسمع عمر فخرج فقال لأبي بكر: ما أخرجك هذه الساعة قال: أخرجني ما أجد في نفسي من حاق الجوع، قال عمر: والذي نفسي بيده ما أخرجني إلى الجوع فبيئاً ما كذلك إذ خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «ما أخرجكما هذه الساعة فقالا: والله ما أخرجنا إلا ما نجد في بطوننا من حاق الجوع، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: والذي بعثني بالحق ما أخرجني غيره فقاموا فأنطلقوا إلى منزل أبي أيوب الأنصاري فلما انتهوا إلى داره قالت امرأته: مرحباً بنبي الله وبمن معه. قال النبي صلى الله عليه وسلم: أين أبو أيوب فقالت امرأته: يأتيك يا نبي الله الساعة، فجاء أبو أيوب فقطع عذقا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما أردت أن تقطع لنا هذا ألا اجتنت الثمرة قال: أحببت يا رسول الله أن تأكلوا

(١) أخرجه البخاري - باب لله مائة اسم غير واحد - (٦٤١٠)، ح (١٦ / ٢٠٧)، ومسلم - باب في أسماء الله تعالى وقصائل من أحصاها - (٦٩٨٥)، ح (٨ / ٦٣) بلفظ «لله تسعة وتسعون اسماً من حفظها دخل الجنة، وإن الله وتر يحب الوتر»

(٢) ينظر: اللكت والعيون (٦ / ٣٢٢)، وروح المعاني (٣٠ / ٢١٢).

(٣) أخرجه ابن جرير (٢٤ / ٥٥٠ - ٥٥١)، والسيوطي في الدر المنثور (١٥ / ٥٨٦) وعزاه إلى ابن مردويه.

(٤) ينظر: تفسير الطبري (٢٤ / ٣٤٨)، والقرطبي (٢٠ / ٤١-٤١)، وابن كثير (٨ / ٣٨٢).

(٥) ينظر: تفسير القرطبي (٢٠ / ١٥٢)، وروح المعاني - (٣٠ / ٢٢٧).

من بسره وتمره ورطبه، ثم ذبح جدياً فشوى نصفه وطبخ نصفه فلماً وضع بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم أخذ من الجدي فجعله في رغيف وقال: يا أبا أيوب أبلغ بهذا فاطمة فإنها لم تصب مثل هذا منذ أيام فذهب به أبو أيوب إلى فاطمة، فلما أكلوا وشبعوا، قال النبي صلى الله عليه وسلم: خبز ولحم وتمر وبسر ورطب ودمعت عيناه والذي نفسي بيده إن هذا لهو النعيم الذي تسألون عنه. قال الله: ﴿ثُمَّ لَتَسْأَلَنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾، فهذا النعيم الذي تسألون عنه يوم القيامة..» (١).

كما دل على عمومها أيضاً حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ لَيْلَةً فَإِذَا هُوَ بِأَبَى بَكْرٍ وَعُمَرُ فَقَالَ: «مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ». قَالَ الْجَوْعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «وَأَنَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِأَخْرَجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا قَوْمُوا». فَقَامُوا مَعَهُ فَأَتَى رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَإِذَا هُوَ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ فَلَمَّا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ قَالَتْ مَرْحَبًا وَأَهْلًا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيْنَ فُلَانٌ»، قَالَتْ ذَهَبَ يَسْتَعِذُّ لَنَا مِنَ الْمَاءِ؛ إِذْ جَاءَ الْأَنْصَارِيُّ، فَظَنَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَاحِبِيهِ ثُمَّ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ مَا أَحَدٌ الْيَوْمَ أَكْرَمَ أَضْيَافًا مِنِّي، قَالَ: فَانْطَلَقَ فَجَاءَهُمْ بَعْدَ فِيهِ بَسْرٌ وَتَمْرٌ وَرَطْبٌ فَقَالَ كُلُوا مِنْ هَذِهِ، وَأَخَذَ الْمُدِيَةَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِيَّاكَ وَالْحُلُوبَ»، فَذَبِحَ لَهُمْ فَأَكَلُوا مِنَ الشَّاةِ وَمِنْ ذَلِكَ الْعَذِقِ وَشَرِبُوا فَلَمَّا أَنْ شَبِعُوا وَرَوُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبَى بَكْرٍ وَعُمَرَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَسْأَلَنَّ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمُ الْجَوْعُ ثُمَّ لَمْ تَرْجِعُوا حَتَّى أَصَابَكُمْ هَذَا النَّعِيمُ» (٢).

الآية العشرون: - قول الله جل وعلا: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ (١) اللَّهُ الصَّمَدُ (٢) لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ (٣) وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ (٤)﴾ [سورة الإخلاص]. قال أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه سورة الإخلاص تعدل ثلث القرآن، وروى رضي الله عنه أنه كان في مجلس، وهو يقول: «أَلَا يَسْتَطِيعُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقُومَ بِثُلُثِ الْقُرْآنِ كُلِّ لَيْلَةٍ؟ قَالُوا: وَهَلْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ؟». قَالَ: «فَإِنَّ قُلَّ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثُلُثُ الْقُرْآنِ» قَالَ: فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَسْمَعُ أَبَا أَيُوبَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَدَقَ أَبُو أَيُوبَ» (٣).

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الصغير (١/ ١٢٤-١٢٥)، ح (١٨٥)، المعجم الأوسط (٢/ ٣٦٥-٣٦٦)، (٢٢٤٧)، وابن حبان في صحيحه (١٢/ ١٦)، (٥٢١٦) - باب آداب الأكل، والبيهقي في شعب الإيمان (٦/ ٣٣٠)، (٤٢٨٤) - باب تعداد نعم الله عز وجل، وما يجب من شكرها، وأورده السيوطي في الدر المنثور (١٥/ ٦٢٨-٦٢٩).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه - باب جواز استنبأه غيره إلى دار من يتق برضاه، واستحب الاجتماع على الطعام (٦/ ١١٦)، ح (٥٤٣٤)، والترمذي في سننه - باب ما جاء في معيشة أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - (٤/ ١٦٢)، ح (٢٣٦٩).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (١١/ ١٨٤-١٨٥)، ح (٦٦١٣) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وأورده البيهقي في مجمع الزوائد (٧/ ١٤٧)، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف. وذكره ابن كثير (٨/ ٥٢١)، وأورده السيوطي الدر المنثور (١٥/ ٦٢٢).

وحديث أبي الدرداء رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم: قَالَ: «أَيَعَجُزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ». قَالُوا: وَكَيْفَ يَقْرَأُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ قَالَ: «(قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) يَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» (١).

وجه الدلالة: فيه فضائل " قل هو الله أحد"، وقول أبي أيوب مرفوع حكماً؛ لأنه مما ليس للرأي فيه مجال، ثم صار مرفوعاً لفظاً بتصديق رسول الله صلى الله عليه وسلم له، وقد ثبت أن (قل هو الله أحد) تعدل ثلث القرآن، كما في أحاديث صحيحة، وفي الباب حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ: «أَيَعَجُزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وَقَالُوا آيُنَا يُطِيقُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» (٢).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه - باب فضل قراءة قل هو الله أحد - (١ / ٥٥٦) ح (٨١١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه - باب فضل قل هو الله أحد (٤ / ١٩١٦) ح (٤٧٢٧).

الخاتمة

- الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وأهم النتائج التي توصل إليه البحث ما يأتي:
- حبّ أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه الشديد للجهد، وفسّر إلقاء النفس إلى التهلكة بالإقامة في الأهل والمال وترك الجهاد في سبيل الله، ومناقبه في مواقفه المشرف مع النبيّ صلى الله عليه وسلم، وأهله.
 - أهمّ مصادره في التفسير، السنة، وأسباب النزول، وما علم من الأحوال والملابسات والوقائع، والأحداث في زمن نزول الوحي، واللغة العربية، والفهم، والاجتهاد، وعن أهل الكتاب.
 - عدد أقواله المأثورة رضي الله عنه في التفسير تمّ جمعها عشرون آية، وأكثرها كانت مفسرة بالسنة (٨آيات)، وبأسباب النزول (٨آيات)، وآيتين عن أهل الكتاب مما جازت الرواية عنهم، ثمّ باللغة العربية، والفهم، والاجتهاد، والاستنباط.
 - حمله معنى الآيات على العموم؛ ليتناول ما يمكن أن يندرج تحته من المعان والأحكام والفوائد.
- الحمد لله أولاً وآخرأ، وصلى الله على رسوله وآله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

قائمة المصادر والمراجع.

- الإحكام في أصول القرآن لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي الظاهري
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر النمري القرطبي، ت: علي محمد البجاوي، دار النشر: دار الجيل، مدينة النشر: بيروت، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١٢ هـ.
- الأدب المفرد لمحمد بن إسماعيل البخاري، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم لمحمد بن محمد العمادي أبو السعود، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- الأعلام لخير الدين الزركلي الدمشقي، الناشر: دار العلم للملايين الخامسة عشر أيار / مايو ٢٠٠٢ م
- إسعاف المبتأ برجال الموطأ للسيوطي، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر ، ١٣٨٩هـ
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن لمحمد الأمين الشنقيطي، النشر: ١٤١٥هـ
- أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير لجابر بن موسى أبي بكر الجزائري، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.
- الأحاديث المختارة للضياء المقدسي، ت: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار النشر: مكتبة النهضة الحديثة، مدينة النشر: مكة المكرمة، سنة النشر: ١٤١٠ الطبعة الأولى.
- السنن الكبرى لأحمد بن الحسين بن علي البيهقي، ت: محمد عبد القادر عطا، الناشر: مكتبة دار الباز - مكة المكرمة ، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤م.
- البحر المديد لأحمد بن محمد الحسني الإدريسي الشاذلي الفاسي، دار النشر/ دار الكتب العلمية: بيروت، الطبعة الثانية / ٢٠٠٢ م - ١٤٢٣ هـ.
- بحر العلوم للسمرقندي، ت: د. محمود مطرجي، دار النشر: دار الفكر - بيروت.
- التحرير والتنوير لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، الناشر: مؤسسة التاريخ العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.
- تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
- تفسير البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي، دار النشر / دار الفكر.
- تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم للحميدي، ت: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، دار النشر: مكتبة السنة - القاهرة - مصر - الطبعة: الأولى ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.

- تفسير القرآن العظيم لابن كثير، ت: محمود حسن، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الطبعة الجديدة ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.
- تفسير القرآن العظيم ابن أبي حاتم ابن أبي حاتم الرازي، مصدر الكتاب: ملفات وورد على ملتقى أهل الحديث، الكتاب مشكول ومرقم آليا غير موافق للمطبوع.
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي، ت: عبدالرحمن محلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
- التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، الناشر: دار الفكر المعاصر - دمشق، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ.
- التفسير الوسيط، وهبة بن مصطفى الزحيلي، الناشر: دار الفكر، دمشق، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.
- تهذيب اللغة لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى، ت: محمد عوض مرعب، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة الأولى ٢٠٠١م.
- الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، ت: أحمد اليردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
- جامع البيان في تأويل القرآن لابن جرير الطبري، ت: أحمد محمد شاکر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري، ت: دعبد الله بن عبد المحسن التركي مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر، الناشر: دار هجر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
- الدر المنثور في التفسير بالمأثور، للسيوطي، ت: مركز هجر للبحوث، الناشر: دار هجر - مصر، سنة النشر: ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- دراسات في علوم القرآن لمحمد بكر إسماعيل، الناشر: دار المنار، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- رجال صحيح مسلم للأصبهاني، ت: عبد الله الليثي، الناشر: دار المعرفة، سنة النشر: ١٤٠٧هـ،
- زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي.
- سنن الترمذي لأبي عيسى الترمذي السلمي، ت: أحمد محمد شاکر وآخرون، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

- سنن أبي داود لأبي داود السجستاني ، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، مصدر الكتاب: وزارة الأوقاف المصرية وأشاروا إلى جمعية المكنز الإسلامي، فيه التعليق حكم الألباني.
- سنن ابن ماجه لأبي عبدالله القزويني، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار الفكر – بيروت والأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها
- سنن الترمذي لأبي عيسى الترمذي، ت: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨ م.
- سنن الدارقطني، ت: السيد عبد الله هاشم يمانى المدني، الناشر: دارالمعرفة/ بيروت، ٦، ١٣٨ هـ.
- سير أعلام النبلاء للذهبي، ت: مجموعة محققين بإشراف شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة.
- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة، لللالكائي، ت: د. أحمد سعد حمدان، الناشر: دار طيبة – الرياض، ١٤٠٢ هـ.
- شرح مشكل الآثار للطحاوي، ت: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى – ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م.
- شرح النووي على صحيح مسلم، الناشر: دار إحياء التراث العربي-بيروت الطبعة الثانية، ١٣٩٢ هـ.
- شعب الإيمان لأبي بكر البيهقي، ت: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي – الهند- الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ- ٢٠٠٣ م.
- صحيح مسلم لأبي الحسين مسلم القشيري النيسابوري، ت محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- صحيح البخاري لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ.
- صحيح ابن حبان لابن حبان أبي حاتم التميمي البستي، ت: شعيب الأرنؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٣ م.
- صفة الصفوة، لأبي الفرج، ت: محمود فاخوري – د. محمد رواس قلعه جي، الناشر: دار المعرفة- بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٩ هـ – ١٩٧٩ م.

- الطبقات الكبرى لابن سعد، ت: إحسان عباس، الناشر: دار صادر بيروت، الطبعة: ١٩٦٨م
- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير لمحمد بن علي الشوكاني.
- كتاب تفسير القرآن لابن المنذر النيسابوري، ت: سعد بن محمد السعد، دار النشر: دار المآثر - المدينة النبوية، الطبعة: الأولى ١٤٢٣ هـ، ٢٠٠٢ م.
- الكشف والبيان للثعلبي النيسابوري، ت: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق الأستاذ نظير الساعدي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ.
- اللباب في علوم الكتاب: لابن عادل الدمشقي، ت: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت/ لبنان - الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ.
- لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن، دار النشر: دار الفكر/بيروت/ لبنان - ١٣٩٩ هـ
- لسان الميزان لابن حجر العسقلاني، ت: عبد الفتاح أبو غدة، دار النشر: مكتب المطبوعات الإسلامية.
- المستدرک على الصحيحين لأبي عبدالله الحاكم، ت، مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.
- المعجم الكبير للطبراني، ت: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - الموصل - الطبعة الثانية ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٣ م.
- المصنف في الأحاديث والآثار لأبي بكر ابن أبي شيبة، ت: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩ هـ.
- مسند ابن أبي شيبة لابن أبي شيبة، ت: عادل بن يوسف العزازي وأحمد بن فريد المزدي، الناشر دار الوطن، سنة النشر ١٩٩٧م، مكان النشر الرياض.
- مسند أبي داود الطيالسي، ت: د محمد بن عبد المحسن التركي، - مع مركز البحوث بدار هجر، الناشر: هجر الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، ت: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة : الأولى ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- مسند الشاميين لسليمان الطبراني، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م.

- مشاهير الصحابة رضي الله عنهم، جمع وإعداد: علي بن نايف الشحود ترجمة كبار أئمة الصحابة ومشاهيرهم، بدءاً بالعشرة المبشرين بالجنة.
- معالم التنزيل في تفسير القرآن لمحيي السنة للبغوي، ت: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ.
- معاني القرآن الكريم للنحاس، ت: محمد علي الصابوني، الناشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
- معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني، ت: عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن للنشر - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- معرفة السنن والآثار للبيهقي، ت: سيد كسروي حسن الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
- مفاتيح الغيب من القرآن الكريم لفخر الرازي، دار النشر / دار إحياء التراث العربي.
- موسوعة الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور لحكمت بن بشير بن ياسين، الناشر: دار المآثر للنشر والتوزيع والطباعة - المدينة النبوية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- ميزان الاعتدال للذهبي، ت: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت - لبنان.
- الناسخ والمنسوخ للنحاس، ت: د. محمد عبد السلام محمد، الناشر: مكتبة الفلاح - الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- النكت والعيون للماوردي البصري، ت: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت/ لبنان.
- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، للبقاعي، ت: عبد الرزاق غالب المهدي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٥هـ - ١٩٩٥ م.
- الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسادات لأحمد بن محمد، أبي نصر البخاري الكلاباذي، ت: عبد الله الليثي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ.
- الهداية إلى بلوغ النهاية لمكي بن أبي طالب الأندلسي القرطبي المالكي، ت: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة الشارقة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ.

